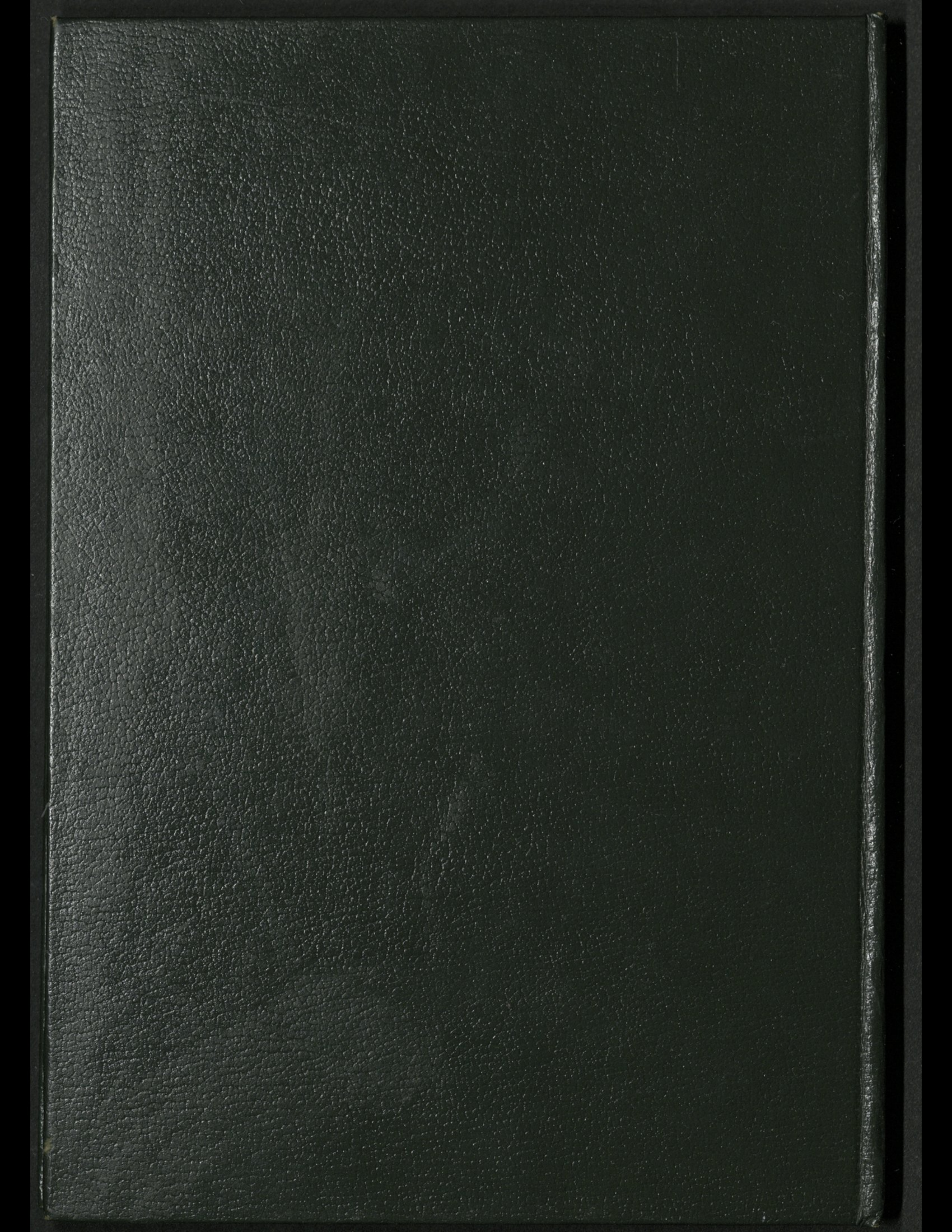
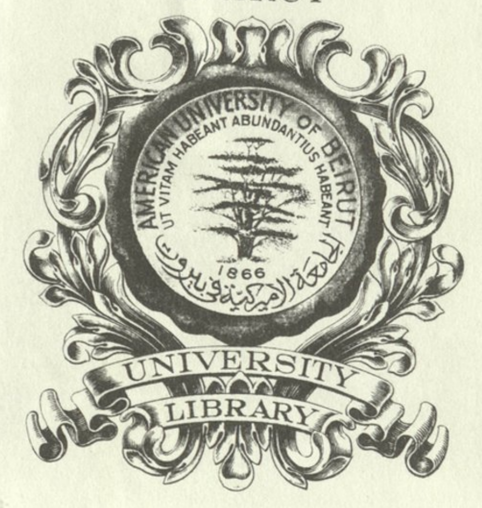
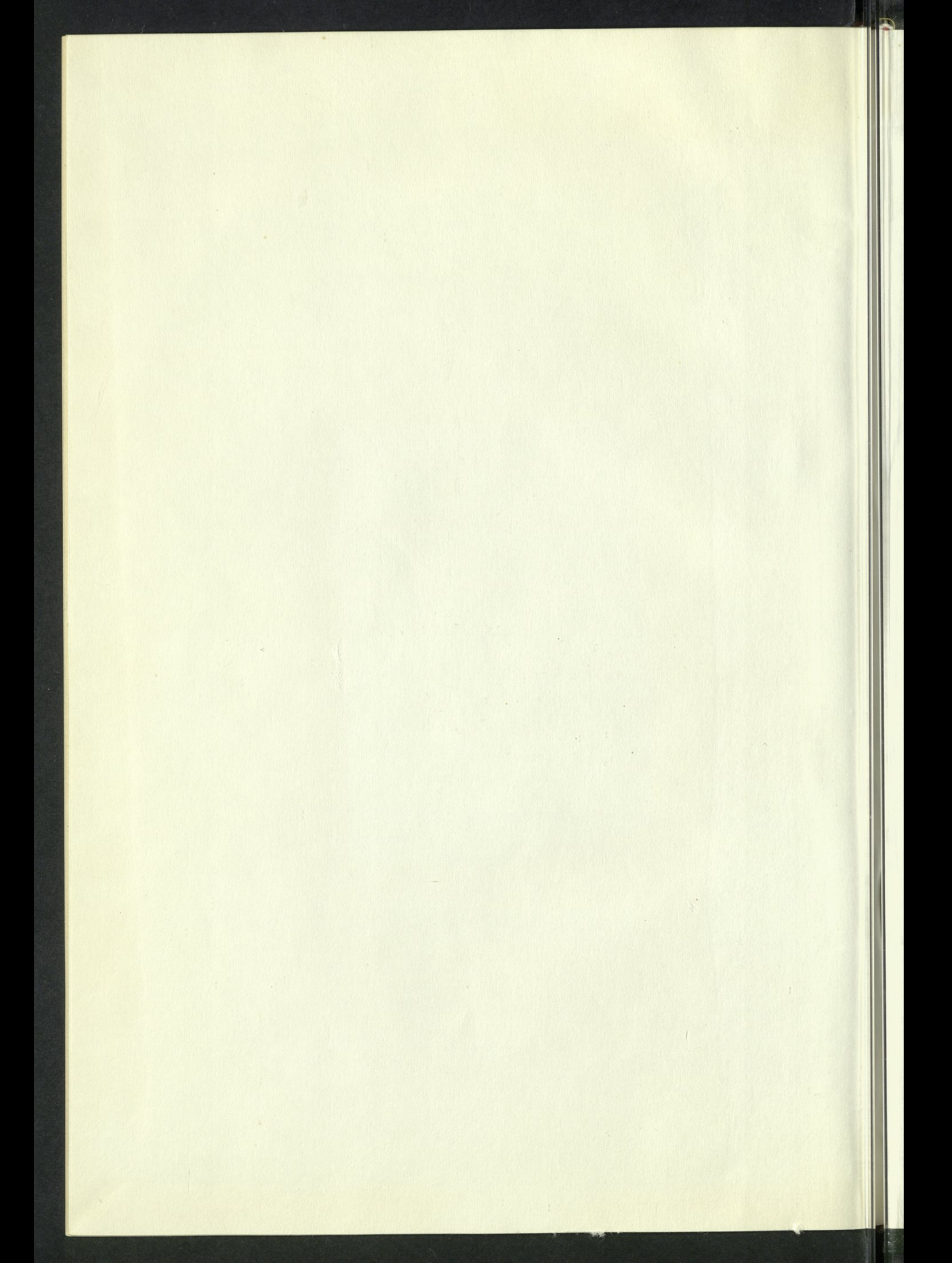
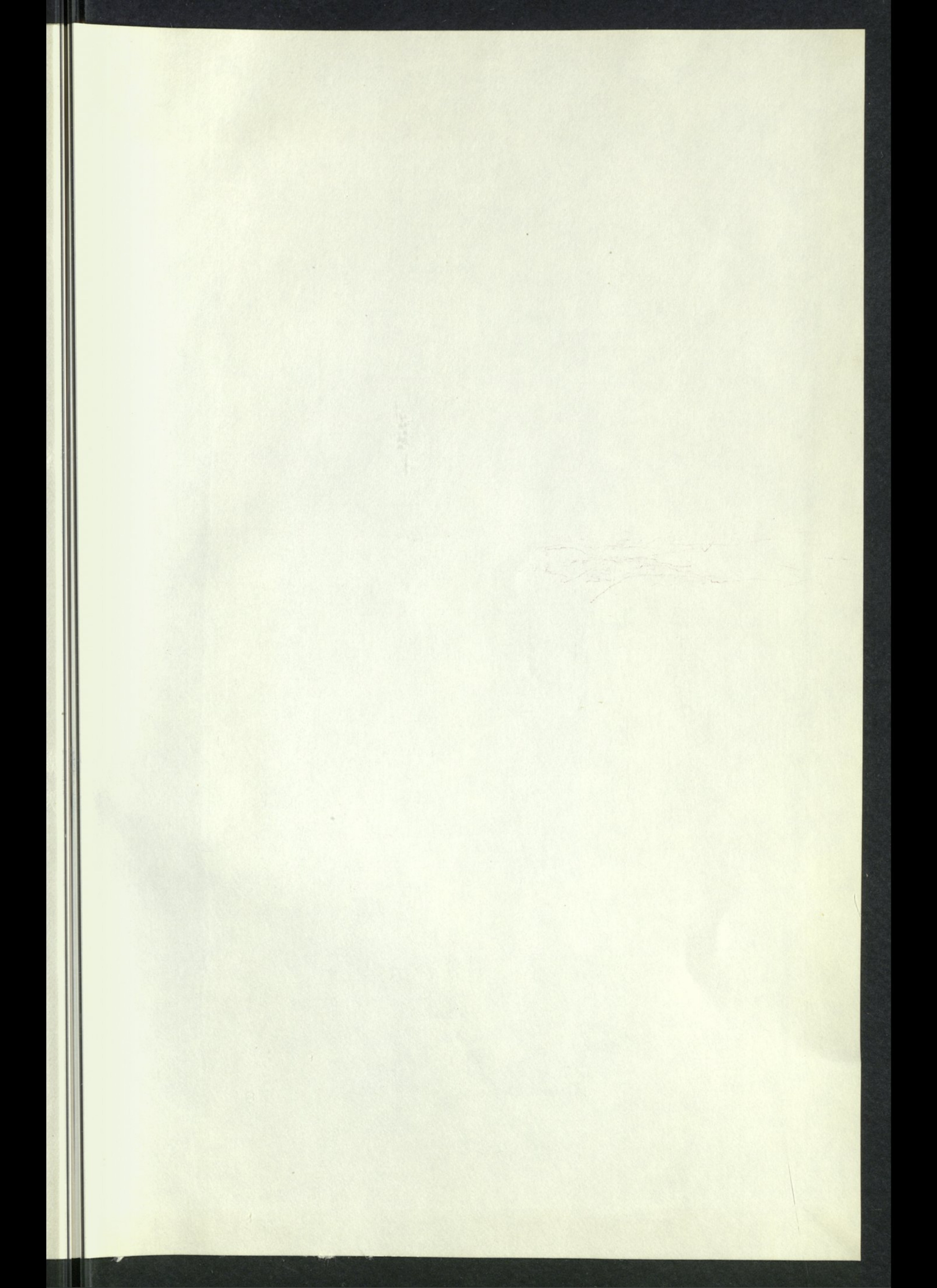
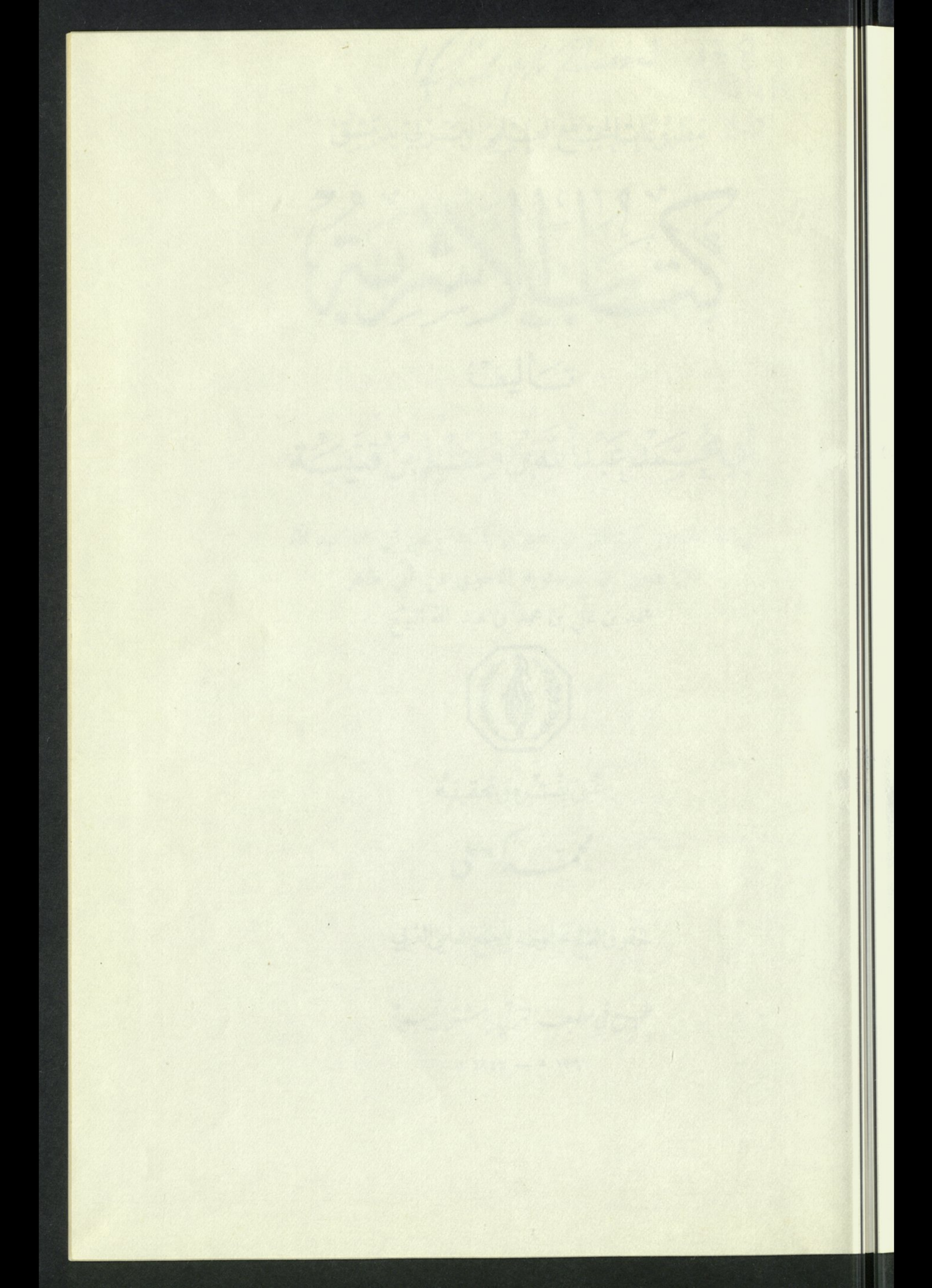
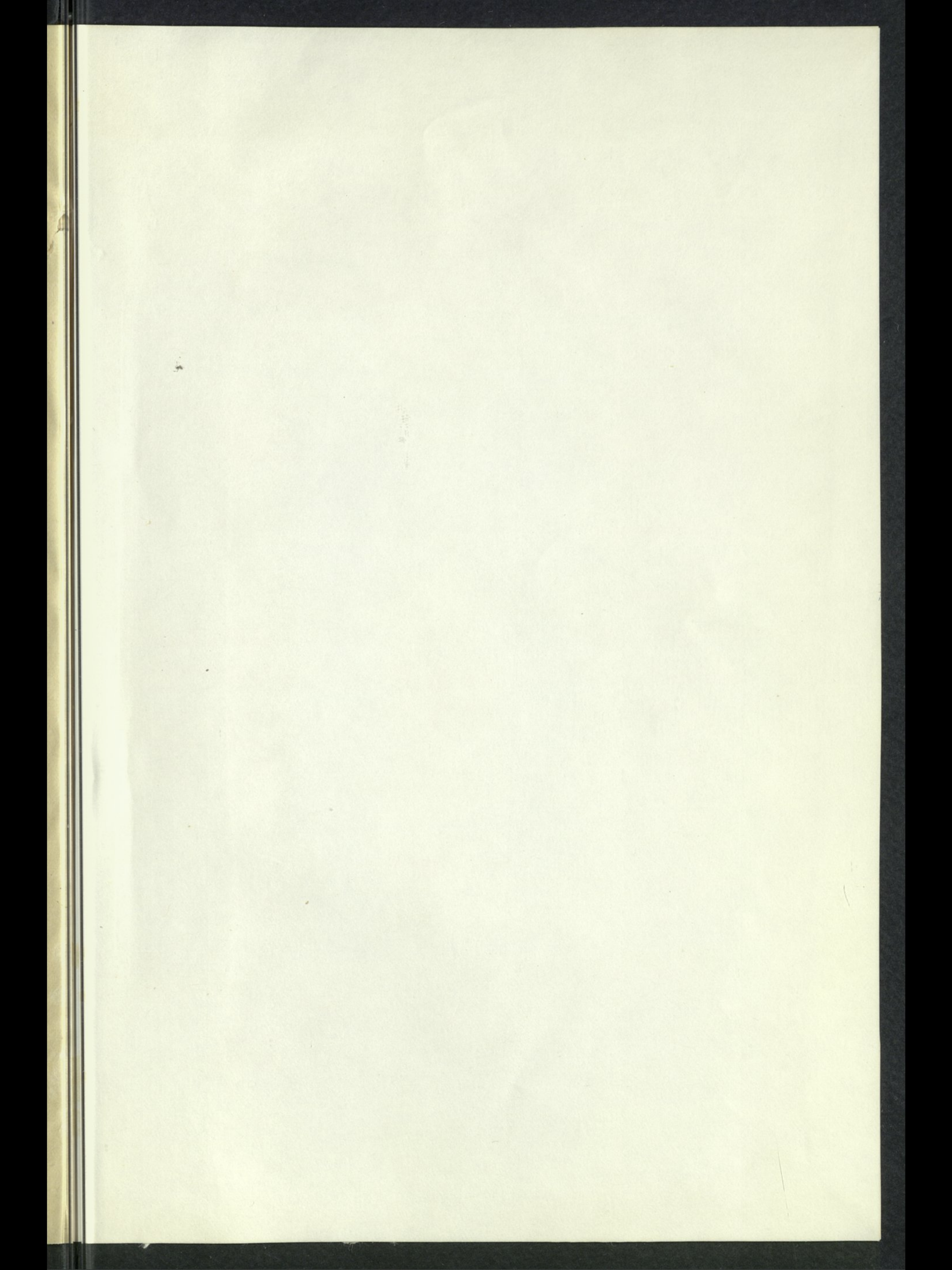



AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT
UT VITAM HABEANT ABUNDANTIUS HABEANT
1866
الجامعة الأميركية في بيروت
UNIVERSITY
LIBRARY









مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق



تأليف

أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

رواية الحسين بن مظفر بن احمد بن كُنداج عن أبي محمد عبد الله
ابن جعفر بن درستويه النحوي عن أبي طاهر
محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيّع

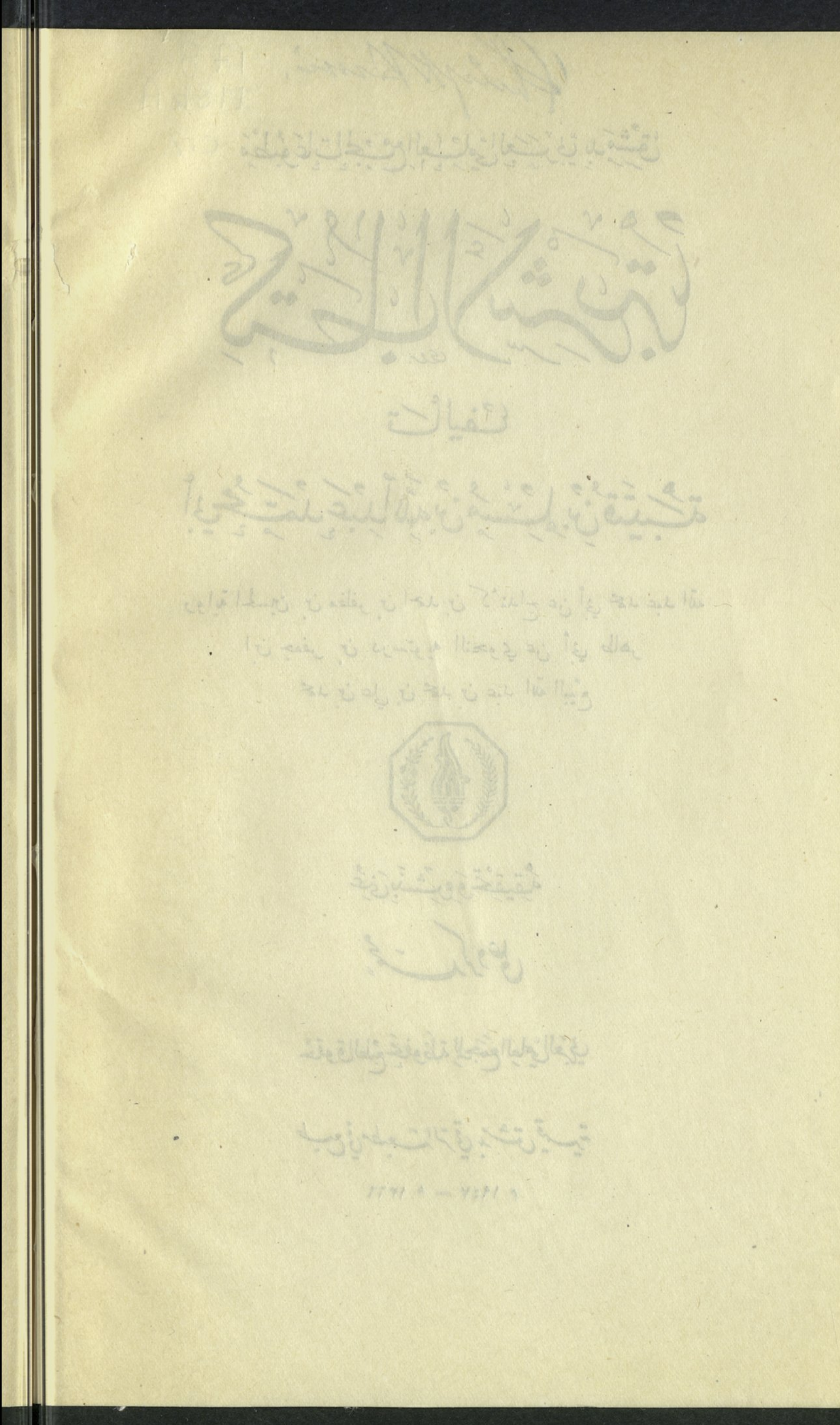


عُني بنشره وتحقيقه

محمد كرد علي

طبع في مطبعة الترقي بدمشق قيمرية

١٣٦٦ هـ — ١٩٤٧ م



ابن قتيبة وكتاب الاشربة

هو أبو محمد عبد الله بن مسلم ولد سنة ٢١٣ هـ وتوفي سنة ٢٧٦ على أرجح الروايات. وقتيبة تصغير قتبة واحدة الأقتاب أي الأمعاء. فارسي الجنس عربي المولد والمنشأ قيل لأبيه المروزي لأنه من أهل مرو الروذ أما ابنه فقيل انه ولد في الكوفة وقيل في بغداد. وفي مدينة السلام وهي في أرقى عصورها أخذ عن علمائها فن الحديث واللغة والتفسير والنحو والأدب وأخبار الناس. ولم يؤثر له شعر، ونثره طبقة عالية كنثر أقعد المؤلفين في عصره وبعده.

يذكر ابن قتيبة مع المكثرين من التأليف والمجودين فيه. وقد أقرأ تآليفه في بغداد طول حياته فألقاها محاضرات ودروساً على المستفيدين فزادها التكرار تحقيقاً ونظراً. وكانت كتبه مرغوباً فيها في الجبال (العراق العجمي) وفي الجبال اشتهر أيام كونه قاضياً في دِينوَر من عملها حتى قيل له الدِّينوَري لطول مقامه في تلك المدينة. وكما كانت تآليفه معتمدة في الشرق كانوا يعجبون بها في الغرب ويدعي أهله ان كل بيت ليس فيه شيء من تصنيفه لا خير فيه. وكان يطلق عليه اسم الكاتب، والكاتب العالم «لأن الغالب على من كان يعرف الكتابة ان عنده العلم والمعرفة» ووصفوه بأنه خطيب أهل السنة على ما كان الجاحظ خطيب المعتزلة وكانا متعاصرين، ظهر ابن قتيبة وشهرة الجاحظ قد طبقت الآفاق، وربما حاول ان يسحب عليه ذيل النسيان، فما أخذ كل من المعاصرين أكثر من حقه. كان ابن قتيبة عالماً كبيراً الا ان له أنداداً يماثلونه في علماء الملة أما مرتبة الجاحظ في العلوم المختلفة فلا ينازعه فيها منازع.

كان ابن قتيبة يحسن الفارسية وكثيراً ما يقول في بعض كتبه وقرأت في كتب العجم بيد أنه لم يكتب بغير العربية ولم يكن له حظ من الفلسفة لأن أهل الحديث يمقتونها ويحاربونها وهو من أئمتهم. وثارت في أيامه مسألة الشعوبية أي تفضيل العجم على العرب وكتب أحباب المنصرين كتباً ورسائل فما وسع ابن قتيبة الا أن يكتب كتاباً في فضل العرب وعلومهم برأ فيه أشراف العجم من بغضة العرب وألقاها على أوباشهم وسفلتهم. وكتابه هذا كأكثر كتبه منقول عن غيره ليس له فيه غير سطور معدودة.

واشتد ابن قتيبة على مخالفيه ولا سيما المعتزلة منهم وفي كتابه مختلف تأويل الحديث طعن مبرّح في الجاحظ قال فيه انه أكذب الأمة وأوضعهم لحديث وأنصرهم لباطل، فتجلى حسده تجلياً ظاهراً. وقديماً كان في العلماء الحسد. وما آخذ به الجاحظ بسبب قول الشيء وضده يعد من حسنات الجاحظ، وكيف لعمري قضى ابن قتيبة على خصمه في مذهبه هذا القضاء وهو القائل في «عيون الأخبار» من تأليفه «وليس الطريق الى الله واحداً ولا كل الخير مجتمعاً في تهجد الليل وسرد الصيام وعلم الحلال والحرام، بل الطرق اليه كثيرة، وأبواب الخير واسعة، وصلاح الدين بصلاح الزمان وصلاح الزمان بصلاح السلطان وصلاح السلطان بعد توفيق الله بالارشاد وحسن التبصير».

هجن ابن قتيبة الجاحظ وكفره ورماه بأعظم كبيرة وهي الكذب وسجل عليه أنه أكذب واحد في الأمة لأنه كتب أشياء تنفع في تربية العقول في الدنيا كما كتب كل ما ينفع الدين، وابتدع أدباً يسلي ويعلّم، فهل من العدل أن يرمى بوضع الحديث، وتشدده وتشدد أهل مذهبه في تحري السليم من السقيم في الأحاديث لايحتاج الى دليل؟ ورمى أيضاً أبا الهذيل العلاف بما ليس فيه ووصفه بأنه كذاب أفاك وطعن فيه أشنع طعن، وكذلك كان حظ ثمامة بن الأشرس منه وهما من الأئمة ورمى هـــذا برقة الدين وتنقص الاسلام والاستهزاء به وطعن في النظّام أيضاً وهو الذي رد على الملحدين والدهريين

شطرا كبيراً من عمره. ولولا أن وقف هؤلاء المنزلة وطبقتهم موقفهم المحمود في الحملة على أعداء الاسلام، ولولا المتكلمون عامة لاستضر الدين، وما نجا بجمود الفقهاء ورواة الحديث. ولذلك قال بعض من ترجموا لابن قتيبة بأنه «كان خبيث اللسان يقع في كبار العلماء» وعلى شدة اعجاب ابن خلدون بأدب الكاتب لابن قتيبة ما حال اعجابه دون قول الحق فيه عند كلامه على التاريخ فقال ان كتاب ابن جرير الطبري سالم من الأهواء الموجودة في كتب ابن قتيبة، وكتاب ابن جرير أبعد من المطاعن في كبار الأئمة.

هذا وهو الثقة في علمه المدقق في روايته القائل «ونحن نستحب لمن قبل عنا وائتم بكتبنا أن يؤدب نفسه قبل أن يؤدب لسانه، ويهذب أخلاقه قبل أن يهذب ألفاظه، ويصون مروءته عن دناءة الغيبة وصناعته عن شين الكذب» وهو الذي قال عند ذكر أسماء الأعضاء «انها لا تؤثم وإنما الاثم في شتم الأعراض وقول الزور والكذب وأكل لحوم الناس بالغيب».

نعم جار ابن قتيبة في النيل من خصومه ولكثرة ما حمل على الفلاسفة والمتكلمين ودافع عن أهل الحديث اتهم هو بالانحلال فاضطر الى وضع كتاب في الرد على الجهمية والمشبهة ليدفع عن نفسه كما قال العلامة بروكلمان في الترجمة له في معلمة الاسلام. وفي كتابه تأويل مختلف الحديث ظهرت شخصية ابن قتيبة كل الظهور واستغرق ثلاثة أرباع الكتاب في تصحيح الأحاديث التي ادعى عليها المتكلمون التناقض، والأحاديث التي تخالف عندهم كتاب الله تعالى، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل. وقد قام كتابه هذا على الرد على اهل الكلام في ثلبهم أهل الحديث واسهابهم في الكتب بذمهم، ورميهم بحمل الكذب ورواية التناقض «حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العِصَم، وتعادى المسلمون وأكفر بعضهم بعضاً وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث» زاعماً أن أهل الكلام يقولون على الله ما لا يعلمون، ويفتنون الناس بما يأتون، ويبصرون القذى في عيون الناس وعيونهم تُطرَف على الأجذاع، ويتهمون غيرهم في النقل، ولا يتهمون آراءهم في التأويل»

طبع من كتب ابن قتيبة أدب الكاتب وتأويل مختلف الحديث والشعر والشعراء وعيون الأخبار وفضل العرب والتنبيه على علومها والقداح والميسر وبعض الرسائل اللغوية وكتاب المعارف . وأدب الكاتب عمدة في بابه وقد شرحه الجواليقي (٥٤٠) وابن السيد البطليوسي (٥٢١) فبيّنا ما يرد عليه فيه وما غلط في تصحيحه وغلّط الناقلين عنه وما منع منه وهو جائز . أما كتاب الامامة والسياسة المنسوب اليه فهو ما ألفه قط بل نحله اياه الناحلون ، وكثيراً ما نُحل عظماء المؤلفين تآليف ما خطّوا فيها قلماً ، ولا خطَوْا الى وضعها قدماً . وهذا من فعل الوراقين وأهل الأهواء على الأغلب ونعني بالوراقين الناسخين فأما الورق وبيعه فكان يقال له الكاغدي .

وكما ينحل الوراقون مؤلفات لمؤلفين قد ينتحل بعض المؤلفين تآليف أو بعضاً من تآليف كتبها غيرهم فقد قال المفضل بن سلمة الكوفي في الفاخر ان ابا محمد بن قتيبة نقل كتابه في المعارف من كتاب المحبر لابن حبيب . وسواء صحت هذه التهمة أو لم تصح ونحن أميل الى نفيها لما عرف به ابن قتيبة من الأمانة في العلم فان عادة الانتحال كثرت بعد عصر ابن قتيبة في المؤلفين والوراقين .

تدور معظم كتب ابن قتيبة على تربية الملكة العربية وتحبيب اللغة الى الدارسين والشادين وليس أدبه الأدب الذي يَعنيه العارفون بالأدب اليوم ، يحمل الجمال والفن ويهذب النفس ويلهيها ويوسع خيالها . وكتبه كسائر كتب القدامى تخفى فيها شخصيته ولا تظهر غالباً الا اذا حاول الانحاء على مخالفيه فانه اذ ذاك يصاول ويطاول ويتعصب ويخلب ببيانه ، فتبدو نفسيته ويثبت أنه يحسن الايجاز كما يحسن التطويل ، ويحسن الانصاف كما يحسن المحْك . وقد يعتذر عنه بأنه لم يظلم خصماء مذهبه كثيراً ، وانه ما خرج في حوارهم عن عادة المؤلفين في الدين عامة ، كل منهم يصحح مذهبه ويطلق على من يناقشه ضروب السباب والشتم ، ويكابر في الحق ويتوعد بالنار يوم القيامة كل من لا يقول قوله . وعلى هذا يقول ابن قتيبة ان الناس لا يتساوون

جميعاً في المعرفة والفضل وليس صنف من الناس إلا وله حشو وشوب .
وقال أيضاً : ولا أعلم أحداً من أهل العلم والأدب الا وقد أسقط في علمه أي أخطأ ، وقال : من ذا صفا فلم يكن له عيب وخاص فلم يكن فيه شوب . وقال : من أراد أن يكون عالماً فليطلب فناً واحداً ومن أراد أن يكون أديباً فليتسع في العلوم .

وظاهرة بارزة في تآليف ابن قتيبة وتوخيه فيها الايجاز لتسهل روايتها ويخف محملها ولا تثقل مؤونتها قال : فعلمت لمغفل التأديب كتباً خفافاً في المعرفة وفي تقويم اللسان واليد يشتمل كل كتاب منها على فن وأعفيته من التطويل والتثقيل لأنشطه لتحفظه ودراسته . واعتذر عن شدة ايجازه في كتابه المعارف بقوله : « وكان غرضي ، في جميع ما اقتصصت الايجاز والتخفيف والقصد ، المشهورَ من الأنباء دون المغمور ، ولما يجري له سبب على ألسنة الناس دون ما لا يجري له سبب ، ولو قصدت الاستقصاء لطال الكتاب حتى يعجز عن نسخه فضلاً عن حفظه ، ولاختلط الخفيّ بالجليّ ، فمجته الآذان ، وملته النفوس » .

قد يكون من التطويل في التأليف ما تبدو به مقاتل المؤلف وهذا ما كان يتجنبه ابن قتيبة على ما ظهر من اقتضابه في « عيون الأخبار وفي المعارف والشعر والشعراء » فقد قال في مقدمة الشعر والشعراء معتذراً عن استقصائهم : « ولعلك تظن ، رحمك الله ، انه يجب على من ألف مثل كتابنا هذا ألا يدع شاعراً قديماً ولا حديثاً إلا ذكره ، ودلك عليه ، وتقدّر ان يكون الشعراء بمنزلة رواة الحديث والأخبار والملوك والأشراف الذين يبلغهم الاحصاء ويجمعهم العدد . والشعراء المعروفون بالشعر عند عشائرهم وقبائلهم في الجاهلية والاسلام أكثر من أن يحيط بهم محيط ، أو يقف من وراء عددهم واقف ، ولو أنفد عمره في التنقير عنهم ، واستفرغ مجهوده في البحث والسؤال ، ولا أحسب أحداً من علمائنا استغرق شعر قبيلة حتى لم يفته من تلك القبيلة شاعر الا عرفه ولا قصيدة الا رواها .

قال ولم أسلك فيما ذكرته من شعر كل شاعر مختاراً له سبيل من قلد أو استحسن باستحسان غيره ولا نظرت الى المتقدم منهم بعين الجلالة لتقدمه ، والى المتأخر بعين الاحتقار لتأخره ، بل نظرت بعين العدل الى الفريقين ، وأعطيت كلاً حظه ، ووفرت عليه حقه . فاني رأيت من علمائنا من يستجيد الشعر السخيف لتقدم قائله ويضعه في متخيَّره ، ويُرذل الشعر الرصين ، ولا عيبَ له عنده إلا أنه قيل في زمانه ، أو أنه رأى قائله . ولم يقصُر الله العلم والشعر والبلاغة على زمن دون زمن ، ولا خص به قوماً دون قوم ، بل جعل ذلك مشتركاً مقسوماً بين عباده في كل دهر ، وجعل كل قديم حديثاً في عصره ، وكل شرف خارجية (١) في أوله . فقد كان جرير والفرزدق والأخطل وأمثالهم يعدون محدثين وكان ابو عمرو ابن العلاء يقول : لقد كثر هذا المحدَث وحسُن حتى لقد هممت بروايته . ثم صار هؤلاء قدماء عندنا ببعد العهد منهم ، وكذلك يكون من بعدهم لمن بعدنا كالخريمي والعتّابي والحسن بن هانيء وأشباههم » .

وهذا كلام جيد إن صدق على عصره فلا يصدق على العصور التالية ، وقد اصبحت الاجادة في الشعر والنثر تبعاً للحالة الاجتماعية والسياسية ، وتدنت الصناعتان كل التدني بفساد اللغة الناشيء من دخول الأعاجم في العرب . ولما ندر من يجيز على الشعر أصبح أداة من أدوات التسوّل والكدية فقط ، ولم تبق له تلك الرَّوعة ولا هاتيك العبقة .

وأعجب جهابذة الأدب بعيون الأخبار كما أعجبوا بمعظم كتبه ولا سيما أدب الكاتب . قال السمعاني سمعت الأمير أبا نصر الميكالي يقول : تذاكرنا المتنزهات يوماً وابن دُرَيْد حاضر فقال بعضهم : أنزه الأماكن غوطة دمشق . وقال آخرون : بل نهر الأُبلة . وقال آخرون : بل سُغد سمرقند . وقال بعضهم : نهروان بغداد . وقال بعضهم شِعب بوّان بأرض

---

(١) الخارجي الذي يخرُج ويشرُف بنفسه من غير أن يكون له قديم . وقيل الخارجي كل ما فاق جنسه ونظائره .

فارس . وقال بعضهم : نوبهار بلخ . فقال هـذه متنزهات العيون فأين أنتم من متنزهات القلوب ، قلنا : وما هي يا أبا بكر ؟ قال عيون الأخبار للقتبي والزهرة لابن داود الخ .

ومن مزايا ابن قتيبة انه كان عارفاً بزمانه ، وتقلده القضـاء فتح له باباً ولج منه على معرفة حال الراعي والرعية . كان عصره آخر عصور الترقي في بني العبـاس وأول عصور التدني فوصفـه وصفاً يدل على أن له قدم صدق في السياسة والاجتماع فقال فيه « انه خوى نجم الخير ، وكسدت سوق البر ، وبارت بضائع أهله ، وصار العلم عاراً على صاحبه ، والفضل نقصاً ، وأموال الملوك وقفاً على شهوات النفوس ، والجاه الذي هو زكوة الشرف يباع بيع الخلق ، وآضت المروآت في زخارف النجد [1] وتشييد البنيان ، ولذات النفوس في اصطفاق المزاهر ومعاطاة الندمان ، ونبذت الصنائع ، وجهل قدر المعروف ، وماتت الخواطر ، وسقطت همم النفوس ، وزهد في لسان الصدق » . ووصف العمال بأنهم « العلماء بتحلب الفيء وقتل النفوس فيه ، واخراب البلاد ، والتوفير العائد على السلطان بالخسران المبين » .

لا جرم ان ابن قتيبة من جهابذة العلماء الذين هضموا علمهم وقـد وفق الى اختيار أطايب أخبـار القدماء ورزق حظاً من التنسيق والترتيب فأبرز تآليفه منقحة محررة . ولنا أن نقول أيضاً ان ابن قتيبة في ذاته لم يكن جامداً على ما قرأ في الكتب وكان يحسن استخدام عقله ويجيـد التخلص من المآزق واذا رأى الخطر يوشك أن يدهمه يخفّ في الحال الى درئه عنه بنعومة ولباقة كما فعل في الرد على الشعوبية وفي الرد على الجهمية والمشبهة . ولعله ما جسر على الضرب في المعتزلة إلا لما شاهد أن شمسهم آذنت بالمغيب ، وان مكانتهم في قصور خلفاء بني العباس أخذت تتزعزع ، والأئمة تحاربهم

---

(١) النجد ما ينضّد به البيت من البسط والوسائد والفرش والجمع نجود ونجاد وقيل ما ينجّد به البيت من المتاع أي يزين .

في كل أفق حرباً لا هوادة فيها ، وما جوّز الانحاء عليهم إلا لما انقضى دور المأمون والمعتصم وهما من أكبر حماتهم ، وغالى في طعنه بما لا يناسب عظمة علمه وأخلاقه .

* * *

وبعد فان من جملة تآليف ابن قتيبة كتاب الأشربة أو كتاب الشراب كما أطلقه عليه المؤلف في أحد كتبه ، مزج فيه الأدب بالفقه على عادته في الاختصار . وكانت مسألة الأشربة قد شغلت أمناء الشرع والفقه في أيامه وفي الأيام السالفة والمشرعون بين محلل ومحرم للأنبذة كلٌّ يفتي بمبلغ علمه ، وما وصل الى رأيه من نصوص الكتاب والسنة . فكتب ابن قتيبة رأيه مستنداً إلى أقوال الأئمة ذاكراً ما تعاور هذه المسألة من المرادّات فجاءت فتواه مستوفاة ، وحلّ المسألة المتنازع عليها باخلاص مما لم يكد يسبق للفقهاء بلوغ مثله ، ومعظم أرباب الفقه لم يُحكِموا الأدب كما أحكمه ابن قتيبة فجاءت بعض كتاباتهم جافة لا تتذوقها النفوس .

والناظر في هذا الكتاب يتراءى له أنه يتصفح سفر أدب طريف يفهمه كل من يقرؤه ، ويعجب من توسع المؤلف في حريته وروايته الأخبار والأشعار المستطرفة مما قد يعد في أدب العصر الحاضر خروجاً على الآداب .

ولجلالة المؤلف وجلالة ما كتب في الأشربة اعتمد من جاءوا بعد عهده من رواة الأخبار على ما كتب وشحنوا بمروياته أسفارهم على ما فعل ابن عبد ربه في العقد الفريد وغيره وكان لهم من تحقيقه خير عون على الخوض في مسألة يكاد لا ينجو الخائض فيها من ركوب مركب خشن جامح .

* * *

كان كتاب الأشربة مدفوناً في جملة ما دفن من تركة السلف حتى قام صديقي الأستاذ ارتوركي ونشر في سنة ١٣٢٥ هـ — ١٩٠٧ م قسماً منه في المجلد الثاني من مجلة المقتبس (ص ٢٣٤ و ٣٨٧ و ٤٣٠ و ٥٢٩)

ولما عزمت هذه الأيام على طبعه برمته تفضل صديقي الأستاذ عباس العزاوي وأرسل لي نسخة من مخطوطة خزانته من هذا الكتاب معارضة على نسخة أخرى . وبوجود ثلاث نسخ منه سهل الاهتداء الى أصح روايات المؤلف فجاءت هذه الطبعة صحيحة على ما يحب المؤتمنون على نصوص القدماء اللهم إلا في مواضع توقفت فيها لا يتجاوز عددها أنامل اليد . ومن الله نسأل العون والتيسير .

جسرين (غوطة دمشق)

في ٢٠ جمادى الأولى ١٣٦٦ و ١١ نيسان ١٩٤٧ **محمد كرد علي**

كتاب الأشربة

وذكر اختلاف الناس فيها

تأليف

أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

بسم الله الرحمن الرحيم [1]

اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيع في ما اذن لنا أن نرويه عنه ، قال اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن المظفر ابن كنداج البزاز قراءة عليه ، قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتَوَيْه النحوي قراءة عليه ، قال قال ابو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة :

الحمد لله الذي هدانا لدينه المرتضى ، واكرمنا بنبيه المصطفى ، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس ايماناً بالغيب ، وتصديقاً بالوعد ، وشفقاً [2] من الوعيد ، واخلاصاً للتوحيد ، وأعطانا بالصغير الكبيرَ ، وباليسير الكثير ، وبالحقير الخطير ، وبطاعته في الأيام المعدودة الخلودَ في النعيم المقيم ، ورضي منا بعفو الطاعة ، وفسح لنا في التوبة ، وجعل من وراء الصغير المغفرةَ ، ومن وراء الكبير الشفاعةَ ، فلم يهلك عليه الا من نفر نفار الظليم [3] ، وشرد شراد البعير ، وأوسع لنا من طيب الرزق وحرم علينا الخبائث ، ولم يجعل في الدين من حرج ، ولا حظر بالاستعباد الا ماجعل منه الخلف الأطيب ، والبذل الاوفر ، رحمةً منه وبراً ، ولطفاً وعطفاً .

---

(١) في (ع) : عليه اتوكل وبه استعين
(٢) الشفق : الخوف
(٣) الظليم : الذكر من النعام

فحرّم علينا بالكتاب الميتةَ والدمَ ولحم الخنزير، وبالسنة سباعَ الوحش والطير، وعوّضنا من ذلك بهيمةَ الأنعام الثمانية الأزواج، وسائر الوحش وصنوف الطير، وحرم علينا بالكتاب الميسرَ وبالسنة القمارَ، وعوضنا من ذلك اللهو بالرهان والنضال، وحرم علينا الربا وأحلَّ البيع، وحرم السفاح وأحلَّ النكاح، وحرم بالسنة الديباج والحرير، وعوضنا الخز والوشي والعقم[١] والرقم وحرم بالكتاب الخمرَ وبالسنة المسكرَ، وعوضنا منهما صنوف الشراب من اللبن والعسل وحلال النبيذ.

الاختلاف في الاشربة

وليس فيما عازنا من هذه الأمور التي وقع فيها الحظر والاطلاق شيء اختلفت فيه الناس اختلافهم في الأشربة وكيفية ما يحل منها وما يحرم، على قديم الأيام، مع قرب العهد بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم وتوافر الصحابة وكثرة العلماء المأخوذ عنهم، المقتدى بهم، حتى يحتاج ابن سيرين مع ثاقب علمه، وبارع فهمه، الى ان يسأل عبيدة السلماني عن النبيذ، وحتى يقول له عبيدة وقد لحق خيار الصحابة وعلماءهم[٢] منهم علي وابن مسعود اختلف علنا[٣] في

(١) العقَم : ضرب من الوشي
(٢) في (ع) : علمائهم
(٣) في (ع) : علينا والغالب انها علنا

النبيذ. وفي رواية أخرى أخذت الناس أشربة كثيرة فما لي شراب منذ عشرين سنة الا من لبن أو ماء أو عسل. وإن شيئاً وقع فيه الاختلاف في ذلك العصر بين أولئك الأئمة لحريّ أن [1] يشكل على من بعدهم، وتختلف فيه آراؤهم، ويكثر فيه تنازعهم، وقد بينت من مذاهب الناس فيه وحجة كل فريق منهم لمذهبه وموضع الاختيار من ذلك بالسبب [2] الذي أوجبه والعلة التي دات [3] عليه ما حضرني من بالغ العلم ومقدار الطاقة، لعل الله يهدي به مسترشدا، ويكشف من غُمة، وينقذ من حَيرة، ويعصم شارباً ما دخل على الفاسد من التأويل، والضعيف من الحجة، ويردع طاعناً على خيار السلف بشرب الحرام، وأُؤمل بحسن النية في ذلك من الله حسن المعونة، والتَّغَمّد للزَّلَّة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

قد أجمع الناس على تحريم الخمر بكتاب الله الا قوماً [4] من مَجّان أصحاب الكلام وفسّاقهم لا يعبأ الله بهم فانهم قالوا:

---

(١) في (ع) بأن.
(٢) في (ع) السبب.
(٣) في (ع) كانت.
(٤) في (ع) قوم.

ليست الخمر محرمة وانما نهى الله عن شربها تأديباً ، كما أنه أمر في الكتاب بأشياء ونهى فيه عن أشياء على جهة التأديب ، وليس منها فرض كقوله في العبيد والاماء « فكاتبوهم[١] ان علمتم فيهم خيراً » ، وقوله في النساء « فاهجروهنَّ في المضاجع واضربوهن » وكقوله « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط » وقالوا لو أراد تحريم الخمر لقال حُرِّمت عليكم الخمرُ كما قال « حرِّمتْ » « عليكم الميتةُ والدمُ » ، وليس للشغل بهؤلاء وجه ، ولا لتشقيق[٢] الكلام بالحجج عليهم معنى ، اذ كانوا ممن لا يجعل حجة على اجماع ، واذ كان ما ذهبوا إليه لا يختل على عاقل ولا جاهل ، وأجمع الناس على أَن ما غلا وقذف بالزبد[٣] من عصير العنب من غير أن تمسه النار خمر ، وأنه لا يزال خمراً حتى يصير خلا .

واختلفوا في الحال التي يخرج بها من منزلة الخمر إلى منزلة الخل فقال بعضهم : هو أَن يتناهى في الحموضة حتى لا يبقى فيها مستزاد ، وقال آخرون هو أَن تغلب عليها الحموضة وتفارقها النشوة ، وهذا

---

(١) المكاتبة : ان يكاتب الرجل عبده على مالٍ يؤديه إليه منجّماً فاذا أداه صار حراً .

(٢) شَقّقَ الكلامَ : اخرجه أحسن مخرج .

(٣) في الاصل (الزبد) والترجيح من (ع)

هو القول ، لأن الخمر ليست محرمة العين كما حرم عين الخنزير وانما حرمت بعَرَض دخلها ، فاذا زايلها ذلك العرض عادت حلالاً كما كانت قبل الغليان حلالا .

وما أكثر من يذهب من أهل النظر إلى ان الخمر إذا انقلبت عن عصير والخل إذا انقلب عن خمر أن عين كل واحد غَيْرُ عين الآخر وهذا [١] القول ما ليس به خفاء على من تدبره وأنصف من نفسه ، وكيف يكون ههنا عينان والجسم واحد لم يخرج من الوعاء ولم يبدل ، وانما انتقلت أعراضه تارة من حلاوة إلى مرارة ، وتارة من مرارة إلى حموضة ، ولم يذهب العرض الأول جملة واحدة [٢] ، ولا أتى العرض الثاني جملة ، وانما زال من كل واحد شيء بعد شيء ، كما ينتقل طعم الثمرة وهي غضة من الحموضة إلى الحلاوة وهي يانعة والعين قائمة ، وكما يأجن الماء بطول المكث فيتغير طعمه وريحه والعين قائمة ، وكما يروب اللبن بعد أن كان صريفاً [٣] فيتغير ريحه وطعمه والعين قائمة ، ومثلُ الخمر مما حلَّ بعَرَض وحرم بعرض المسكُ ، كان دماً عبيطاً [٤]

---

(١) في (ع) وفي ...
(٢) سقطت كلمة (واحدة) من (ع) .
(٣) الصريف : الحليب الحار ساعة يُصرف عن الضرع .
(٤) دم عبيط اي طريّ .

حراماً ثم جفّ وحدثت رائحته فيه فصار طيباً حلالا .

وأما النبيذ فاختلفوا في معناه فقال قوم هو ماء الزبيب وماء التمر من قبل أن يغليا فاذا اشتد ذلك وصلب [١] فهو خمر ، وقالوا انما كان الأولون من الصحابة والتابعين يشربون ذلك ، يتخذونه في صدر نهارهم ويشربونه في آخره ، ويتخذونه من أول الليل ويشربونه على غدائهم وعشائهم ، وقالوا سمي نبيذاً لأنهم كانوا يأخذون القبضة من التمر أو الزبيب فينبذونها في السقاء [٢] أي يلقونها فيه ، وقال آخرون النبيذ ما اتخذ من الزبيب والتمر وغيرهما من المستخرج بالماء أو ترك حتى يغلي وحتى يسكن ، ولا يسمى نبيذاً حتى ينتقل عن حاله الأولى كما لا يسمى العصير خمراً حتى ينتقل عن حلاوته [٣] ولا يسمى الخمر خلاً حتى تنتقل عن مرارتها ونشوتها ، وانما سمي نبيذاً لأنه كان يتخذ ويُنْبَذ أي يترك ويعرض عنه حتى يبلغ ، وهذا هو القول ، لأن النبيذ لو كان ماء الزبيب لما وقع فيه الاختلاف ولأجمعَ [٤] الناس

---

(١) سقطت كلمة (صلب) من (ع) .

(٢) السِقاء : جلد السخلة إذا اجذع يكون للماء واللبن .

(٣) في (ع) مرارتها .

(٤) في (ع) ولاجماع .

جميعاً على أنه حلال من قبل أن يغلي ففيم اختلاف المختلفون وعمّ سأل السائلون ؟ قال الشاعر :

نبيذ إِذا مرَّ الذباب بِدَنّه تفطَّر أَو خرَّ الذباب وقيذا [١]

وقال ابن شُبْرمة :

ونبيذ الزبيب ما اشتد منه فهو للخمر والطلاء نسيب

وقال آخر :

تركت النبيذ وشُرَّابه وصرتُ حديثاً لمن عابه

شراباً يضل سبيل الرشاد ويفتح للشرّ أبوابه

فسماه نبيذاً وهو يفعل هذا الفعل ، ولا يجوز أن يكون أراد ماء الزبيب ولا ماء التمر قبل أن يغليا .

وروى الواقدي عن أخيه سامة [٢] بن عمر عن عمر بن شيبة ابن أبي كبير الأشجعي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خدر الوجه من النبيذ تتناثر منه الحسنات وماء الزبيب لا يخدر منه الوجه ولا تتناثر منه الحسنات . وروى شريك عن أبي اسحق عن عمرو بن حريث قال : سقاني ابن مسعود نبيذاً

---

(١) الوقيذ : الشديد المرض المُشْرف يقال (حمل فلان وقيذاً) اي دنفاً مشفياً .

(٢) في (ع) سهلة .

شديداً من جرّ أخضر ، وحدثني سبابة عن عمرو بن حُميد عن كبير بن سُليم قال : حدثني أَصحاب أنس عنه أنه كان يشرب النبيذ الصلب الذي يكون في الخوابي وما جاء في مثل هذا مما يدل على أن النبيذ ما غلا وأَسكر كثيراً ، وفرَّق قوم بين نبيذ الزبيب ونبيذ التمر ولا أَعلم بينهما فرقاً ، فيكره واحد ويستحب آخر ، لأنهما جميعاً مسكران ، أنشد ابن الأعرابي :

أَلا يا أيها المهدي إلينا الآس من شهر
دع الآس ولا تغفل إذا جئت عن التمر
فان الآس لا يُسكر واللذة في السكر

حجج المحرمين لجميع ما اسكر

وأَما المسكر فان فريقاً يذهبون إلى أَن كل شيء أسكر كثيره كائناً ما كان ولو بلغ فرقاً [1] فقليله كائناً ما كان ولو كان مثقال حبة من خردل حرام ، فلم يفرقوا بين ابن ثلاث ليال من نبيذ التمر إذا غلا ، وبين ابن ثلاثة أَحوال من عتيق المسكر وعتيق الخمر ، ولا فرقوا في ذلك بين منفرد وخليطين ، ولا بين

(١) الفِرق بكسر الفاء : القسم من كل شيء .

شديد وسهل ولا بين ما استخرج بالماء وما استخرج بالنار ، وقضوا عليه كله بأنه حرام وبأنه خمر ، وذهبوا من الأثر إلى حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خداش عن أبيه عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ، وحديث حدثنيه اسحق بن راهويه عن المعتمر بن سليمان عن مهدي بن ميمون عن أبي عثمان الأنصاري عن القسم عن عائشة رحمة الله عليها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكر حرام وما أسكر الفرق فالحسوة منه حرام ، وحديث حدثنيه محمد بن عبيد عن ابن عُيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل شراب أسكر فهو حرام ، مع أشباه لهذا من الحديث يطول الكتاب باستقصائها ، وفي ما ذكرنا من هذه الأحاديث غنى [١] عن ذكر جميعها لأنها أغلظُها في التحريم ، وأشدها إفصاحاً به ، وأبعدها من حيلة المتأول [٢] .

وقالوا والشاهد على ذلك من النظر أن الخمر إنما حرمت لاسكارها وجرائرها على شاربها ، ولأنها رجس قال الله تعالى

---

(١) في (ع) غناء .

(٢) في (ع) المتناول .

وجل من قائل : « إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أَن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدّكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون . »

وقد كان كثير من أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حرّموا الخمر على أنفسهم في الجاهلية لعلمهم بسوء مصرعها وكثرة جناياتها ، قالت عائشة رحمة الله عليها ما شرب أبو بكر رحمة الله عليه خمراً في جاهلية ولا إسلام . وقال عثمان رحمة الله عليه ما تغنيت[١] ولا تفتيت[٢] ، ولا شربت خمراً في جاهلية ولا اسلام ، ولا مَسَسْت فرجي بيميني منذ بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان عبد الرحمن بن عوف ترك شربها وقال فيها بيتاً :

رأَيت الخمر شاربها مُعَنى ... برجع القول أَو فصل الخطاب

حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا سفيان بن عُيَينة عن عمرو ابن دينار عن يحيى بن جعد قال قال عثمان : اياكم والخمر فانها مفتاح كل شر . أُتيَ برجل فقيل له إما أَن تخرّق هذا الكتاب ، وإما أَن تقتل هذا الصبي ، وإما أَن تسجد لهذا الوثن ، وإما أَن

(١) في الاصل تمنيْت . (٢) تشبهت بالفتيان

تشرب هذه الكأس، وإما أَن تقع على هذه المرأة، فلم ير شيئاً أهون عليه من شرب الكأس فشرب، فوقع على المرأة، وقتل الصبي، وخرّق الكتاب، وسجد للصليب [1].

وقيل للعباس بن مرداس في جاهليته لمَ لا تشربُ الخمر فانها تزيد في جرأتك فقال: ما أنا بآخذ جهلي بيدي فأدخله في جوفي، وأصبح سيد قومي وأمسي سفيههم. وقيل له بعد ما آمن وأسلم: قد كبرت سنُّك، ودقّ عظمك، فلو أَخذت من هذا النبيذ شيئاً يقوّيك، فقال: أُصبح سيد قومي وأمسي سفيههم، وآليت أَن لا يدخل رأسي ما يحول بيني وبين عقلي.

وكان قيس بن عاصم يأتيه في جاهليته تاجر خمر فيبتاع منه، ولا يزال الخمّار في جواره حتى ينفد ما عنده، فشرب قيس ذات يوم فسكر سكراً قبيحاً فجذب ابنته وتناول ثوبها، ورأى القمر فتكلم بشيء، ثم أَنهب ماله ومال الخمار، وأنشأ يقول وهو يضربه.

من تاجر فاجر جاء الإله به   كأن لحيته أذناب أَجمال

---

(١) جملة وسجد للصليب ساقطة من (ع) و (ش).

جاء الخبيث ببيسانية [١] تركت صحبي وأهلي بلا عقل ولا مال

فلما صحا خبَّرته ابنته بما صنع وما قال فآلى لا يذوق الخمر أبداً وقال :

رأيت الخمر صالحة وفيها خصال تفسد الرجل الحليما

فلا والله أشربها صحيحاً ولا أشفى بها أبداً سقيما

ولا أعطي بها ثمناً حياتي ولا أدعو لها أبداً نديما

وكان عثمان بن مظعون حرم الخمر في الجاهلية وقال : لا أشرب شراباً يذهب بعقلي ، ويُضحك بي من هو أدنى مني ، وأزوّج كريمتي من لا اريد . فبينا هو بالعوالي إذ أتاه آتٍ فقال : أشعرت أن الخمر حرمت وتلا عليه الآية في المائدة فقال : تباً لها لقد كان بصري فيها نافذاً .

---

(١) في الاصل بنيسانية . وفي (ع) بتيسانية والصواب ببيسانية وكانت بيسان مشهورة بخمرها كما جاء في معجم البلدان . وبيسان بين فلسطين وحوران قالت ليلى الاخيلية في تَوْبة :

جزى الله خيراً والجزاء بكفه فتىً من عُقيل ساد غير مكلَّف

فتىً كانت الدنيا تهون بأسرها عليه ولم ينفكّ جمَّ التصرف

ينال عليات الامور بهونة إذا هي أعيت كل خِرق مشرَّف

هو الذوب أو أرْي [١] الضحى لي شبته بدرياقه [٢] من خمر بَيْسان قَرْقفِ [٣]

[(١) الأرْيُ : العَسَلُ والدِرياق : لغة في الترياق أي الدواء المركب الذي يدفع السموم . والقرقَفُ : الخمر لانها تُقرقفُ شاربها أي ترعده] .

قيل لأعرابي أتشرب النبيذ : فقال لا أَشرب ما يشرب عقلي .
ودعا يزيد بن عبد الملك نصيباً أو كُثيّراً إلى ندامته فقال :
يا أَمير المؤمنين اني لم أَصِرْ إلى هذه المنزلة بمال ولا دين ، وانما
وصلت بلساني وعقلي ، فان رأَيت أَن لا تحول بيني وبينهما فافعل
وقال بعض الشعراء :

ومن[1] تقرع الكأس الذميمة سنّه ... فلابد يوماً أَن يريب ويجهلا
فلم أَر مشروباً أَخس غنيمة ... وأَوضع للأشراف منها وأَخملا
وأَجدر أَن تلقى حليماً بغيها[2] ... ويشربها حتى يخرّ مجدّلا

وقال آخر :

ولست بلاح لي نديماً بزلّة ... ولا هفوة كانت ونحن على الخمر
عركت[3] بجنبي قول خدني وصاحبي ... ونحن على صهباء طيبة النشر
وأَيقنت أَن السكر طار بلبه ... فأغرق[4] في شتمي وقال وما يدري

ودخل أمية بن خالد بن أَسِيد على عبد الملك بن مروان

---

(١) في الاصل : مَن وفي (ع) و (ش) ومَن .
(٢) الغَيّ : خلاف الرشد . وفي (ع) و (ش) . بعينها .
(٣) في هامش الأصل : لعله عزلت بجنبي . والصواب ما ذكر في الأصل . جاء في أساس البلاغة : عركت ذنبه اذا احتملته قال :
إذا انت لم تعرُك بجنبك بعض ما ... يسوء من الادنى جفاك الأباعد
(٤) في (ع) فأعرق .

وبوجهه آثار فقال : ما هذا ؟ فقال : قمت الليل فأصاب الباب وجهي فقال عبد الملك :

رأتني صريع الخمر يوماً فسؤتها   وللشاربيها المدمنيها مصارع

فقال أمية لا آخذني الله بسوء ظنك يا أمير المؤمنين فقال : بل لا آخذني الله بسوء مصرعك .

ودخل حارثة بن بدر الغداني [١] على زياد وكان حارثة صاحب شراب وبوجهه أثر فقال له زياد : ما هذا الأثر بوجهك فقال ركبت فرساً لي أشقر فحملني حتى صدم بي الحائط فقال له زياد : أما انك لو ركبت الأشهب لم يصبك مكروه . وكان ابن هَرْمة الشاعر في شرفه ونسبه وجودة شعره يشرب الخمر بالمدينة ويسكر فلا يزال الشُرَط وقد أخذوه ورفعوه إلى الوالي في المدينة فَحَدَّه ، فوفد على أبي جعفر المنصور وقد قال فيه المدحة التي امتدحه بها وقافيتها لام فاستحسنها ، وقال له : سل حاجتك قال يا أمير المؤمنين تكتب إلى عامل [٢] المدينة أن لا يحدَّني ان وجدني سكراناً

(١) في الأصل العداني . والصواب (الغداني) جاء في الاعلام للزركلي : حارثة بن بدر بن حصين التميمي الغداني تابعي وقيل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وله قصص مع زياد . .

(٢) في (ش) إلى عاملك في . .

فقال أبو جعفر : هذا حد من حدود الله وما كنت لأعطّله ، فهل من حاجة غيره ؟ قال لا والله يا أمير المؤمنين فاحتل لي بحيلة فكتب المنصور إلى عامله من أتاك بابن هرمة وهو سكران فاجلده مائة جلدة واجلد ابن هرمة ثمانين فرضي ومضى بكتابه ، فكان العون [١] إذا مرَّ به صريعاً قال : من يشتري ثمانين بمائة ثم أعرض عنه . وكان مالك بن قيس من ثَقيف يشرب مع ابن الكاهلية يوم عرفة وهم محرمون فغلبه السكر فنام حتى فاته الحج وأدركه [٢] ابن الكاهلية فقال :

أليس الله يا مالِ بنَ قيس	وان غبنا عليك رقيبَ عين
أقم صدر المطية وانجُ إني	أراني وابن نعجة هالكين

فأيّة جريرة أعظم من هذه ، وأي غبْنة أشد من غبنها ، وصفقة أخسر من صفقتها ، وماذا يلقى صاحبها [من تعيير المعيرين] فاذا عاودها هان عليه القبيح قال القطامي :

أفر إذا أصبحت من كل عاذلٍ	وأمسي وقد هانت عليَّ العواذل

وقال ابن هانئ :

اسقني حتى تراني	حسناً عندي القبيح

---

(١) الشرطي .

(٢) في (ع) فأدركه . .

وسقى قوم أعرابية مسكراً فلما أنكرت نفسها قالت لهم: أيشرب هذا نساؤكم؟ قالوا: نعم قالت: لئن كنتم صدقتم لا يدري أحدكم من أبوه، وكانت العرب في الجاهلية وصدر الاسلام يشتدون على النساء في شربه حتى[1] ما يحفظ أن امرأة شربت ولا أن امرأة سكرت.

وحدثنا الرياشي عن الأصمعي قال كان عقيل بن علقمة المري غيوراً فكان يسافر ببنت له يقال لها الجرباء فسافر بها مرة فقال:

قضت وطراً من دار سعدى[2] وربما على عرض[3] ناطحنه بالجماجم

ثم قال لابن له يقال له عمَّاس أجز فقال:

فأصبحن بالمَوْماة يحملن فتية نشاوى من الادلاج ميلَ العمائم

ثم قال لابنته أَجيزي يا جرباء فقالت:

كأن الكرى سقَّاهم صرخدية[4] عقاراً تمشَّى في المطا والقوائم

فقال لها والله ما وصفتها هذه الصفة إلا وقد شربتها، ثم أحال

---

(١) في (ش) حتى إنه. ولعله حتى إنه مما

(٢) في (ع) من دير سعدى. وفي (ش) سعد.

(٣) في (ع) و (ش) على عرضٍ.

(٤) الصرخدية خمر صرخد وصرخد كما قال ياقوت في معجم البلدان بلد ملاصق لبلاد حوران من أعمال دمشق ينسب إليها الخمر قال الشاعر:

ولذٍّ لطعم الصرخدي تركته بأرض العدى من خشية الحدثان

عليها يضربها ، فلما رأى ذلك بنوه وثبوا عليه فخلوا فخذه بسهم فقال :

ان بني زَمَّلوني بالدمِ من يلق أَبطال الرجال يكلم

شنشنةٌ أعرفها من أخزم (١)

وقد فضح الله بالشراب أقواماً من الأشراف فحُدّوا ودوّنت في الكتب أخبارهم ، ولحقت بتلك السُبَّة أعقابهم ، منهم الوليد ابن عقبة شهد عليه أهل الكوفة بشرب الخمر وأنه صلى بهم الغداة وهو سكران ، وقال أزيدكم يشهد الله بذلك ، وبمنادمة أبي زبيد الشاعر وكان نصرانياً فحدّه هناك عمرو بن العاص سراً ، فلما قدم على عمر رضي الله عنه جلده حداً آخر ، ومنهم العباس ابن عبدالله بن العباس كان ممن شهر بالشراب وبمنادمة الأخطل الشاعر وكان نصرانياً وفيه يقول :

ولقد غدوت على التجار بمسمح هرّت عواذله هرير الأكلب

لذٍّ يقبّله النعيم كأنما مسحت ترائبه بماء مذهب

لبّاس أرْدية الملوك يروقه من كل مرتقب عيون الربرب

ينظرن من خلل الستور إذا بدا نظر الهجان إلى الفنيق (٢) المصعب

---

(١) واخزم : فحل ، والشنشنة : الشبه :

(٢) الفنيق الفحل المكرّم لا يؤذى لكرامته على أهله ولا يركب في ج فُنُق وافناق .

خضل الكياس إذا تعشى لم يكن ... خلفا مواعده كبرق خُلَّب
وإذا تغوَّرت الزجاجة لم يكن ... عند الشراب بفاحش متقطب

فأخبر أنه غدا على تجار الشراب به وأَخبر أَنه يروقه عيون النساء ويرقنه. وكان عبيد الله بن عبد الله بن العباس من أَجمل الناس وكان يقال له المُذهَب لجماله فمدحه كما كان يمدح بعض النصارى وكان الشهرة في الشعر على حسب حسنه ورغبة الناس في حفظه.

ومنهم قدامة بن مظعون من أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدَّه عمر بشهادة علقمة الخصى [1] عليه وغيره في الشراب، ومنهم عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب المعروف بأبي شحمة حدَّه أَبوه في الشراب وفي أمر آخر فمات، وعاصم بن عمر بن الخطاب حده بعض ولاة المدينة في الشراب، وعبدالله بن عروة بن الزبير حده هشام بن اسماعيل المخزومي في الشراب، وعبد العزيز بن مروان حده عمرو بن الأشدق في الشراب.

وممن فضح بالشراب بلال بن أَبي بردة قال يحي بن نوفل الحميري:

وأما بلال فذاك الذي ... تميل الشراب به حيث مالا
يبيت يمص عتيق الشراب ... كمصّ الوليد يخاف الفصالا
ويصبح مضطرباً ناعساً ... تخال من السكر فيه احولالا

(١) في الاصل (الحصى) والتصحيح من الاصابة الجزء الخامس ص ٢٣٣

ويمشي ضعيفاً كمشي النزيف ... تخال به حين يمشي شكالا (١)

ومنهم عبد الرحمن بن عبدالله الثقفي القاضي بالكوفة فضح بمنادمة سعد بن هبّار فقال حارثة بن بدر :

نهاره في قضايا غير عادلة ... وليله في هوى سعد بن هبّار

ما تسمع الناس أصواتاً لهم عرضت ... إلا دوياً دويّ النحل في الغار

فأصبح القوم أطلاقاً أضرّ بهم ... حث المطيّ وما كانوا بسُفّار

يدين أصحابه فيما يديهم ... كأساً بكأس وتكراراً بتكرار

وهذا عبد الملك بن مروان بعد اجتهاده في العبادة فضحه الله تعالى في الشراب فكان يشرب المَقديّ (٢). وقال له سعيد بن المسيب بلغني يا أمير المؤمنين انك تشرب بعدي الطلا ، فقال : اي والله والدماء .

وهذا الوليد نقم عليه الناس شرب المسكر ونكاح امهات أولاد أبيه فقتلوه ، وهذا يزيد بن معاوية كان يقال إذا ذكر يزيد الخمور والقرود (٣) فقال الشاعر فيه :

---

(١) الشكال (بكسر الشين) الحبل الذي تشد به قوائم الدابة ج شكل .

(٢) نسبة لقرية من عمل الأردن وقالوا ان المقدية شراب من العسل كانت الخلفاء من بني أمية تشربه

(٣) اتهام الوليد بالسكر ونكاح أمهات أولاد أبيه واتهام يزيد بالخمور والقرود من التهم التي اتهمها بهما أعداء بني أمية .

أبني أمية ان آخر ملككم جسد بحُوَّارين [١] ثمَّ مُقيمُ
طرقت منيته وعند وساده كوب وزق راعف مرثوم [٢]
ومُرِنّة تبكي على نشواته بالصبح تقعد تارة وتقوم

ومنهم خالد بن عمرو بن الزبير وفيه يقول القائل :

إذا أنت نادمت العتير وذا الندى حبيرا وعاطيت الزجاجة خالدا
أَمنت باذن الله أن تقرع العصا وأَن يوقظوا من رقدة السكر راقدا
وصرت بحمد الله في خير فتية حسان الوجوه لا تخاف العرابدا

والعجب عندي قوله وان يوقظوا من نومة السكر راقدا وأكثر ما يوقظ السكران للصلاة أفتراهم حمدهم على تركهم ايقاظه للصلاة إذا سكر .

وهذا أبو محجن الثقفي شهد يوم القادسية وأبلى بلاء حسناً شُهِر وكان فيمن شهد ذلك اليوم عمرو بن معدي كرب فقال عليه وهو القائل :

إذا مت فادفِنّي إلى أصل كرمة تُروّي عظامي بعد موتي عروقُها
ولا تدفنني بالفلاة فانني أخاف إذا ما مت أن لا أذوقُها

---

(١) حُوّارين قرية في جبل سنير من عمل دمشق وسنير هو الذي يطلق عليه اليوم جبل قلمون .

(٢) رثم انفه كسره حتى تقطر منه الدم والمرأة أنفها بالطيب لطخته فهو مرثوم ورثيم .

فحدثني عبد الرحمن بن عبدالله بن قريب قال أخبرني الأصمعي عن ابن الأصم عن عبد العزيز بن مسلم العقيلي قال رأيت قبر أبي محجن الثقفي بارمينية الرابعة تحت شجرات من كرم قال العتبي شعراً ذكر فيه كثيراً من مقابح السكر :

دع النبيذ تكن عدلاً وان كثرت فيك العيوب وقل ما شئت يحتمل
هو المشيد[1] بأسرار الرجال فما يخفى على الناس ما قالوا وما فعلوا
كم زلة من كريم ظل يسترها من دونها ستر الأبواب والكلل[2]
أضحت كنار على علياء موقدة ما يستتر لها سهل ولا جبل
والعقل علق[3] مصون لو يباع لقد ألفيت بُيّاعه يعطون ما سألوا
فاعجب لقوم مناهم في عقولهم أنْ يُذهبوها بعلٍّ بعده نهَل
قد عُقّدت لخمار السكر ألسنهم عن الصواب ولم يصبح بها علل
وازّورت بسنات النوم أعينهم كأن أحداقها حُول وما حولوا
تخال رائحهم من بعد غدوته حُبلى أضرّ بها في مشيها الحبَل
فان تكلم لم يقصد بحاجته وان مشى قلت مجنون به خبل

قالوا وانما قيل لمُشارب الرجل نديمه من الندامة لأن معاقر

---

(١) في (ع) المشد وأشاد عليه أي أفشى عليه مكروهاً .
(٢) الكلة (ج) كلل : الستر الرقيق أو ما نقول له الناموسية اليوم .
(٣) العلق الشيء النفيس .

الكأس إذا سكر تكلم بما يندم عليه وفعل ما يندم عليه ، فقيل لمن شاربه نادمه لأنه فعل مثل فعله ، والمفاعلة تكون من اثنين كما تقول ضاربه وشاتمه ، ثم اشتق من ذلك نديم كما يقال جالسه وهو جليس وقاعده فهو قعيد . ويدل على هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصف الجنة فيها أنهار من عسل مصفى وأنهار من كأس ما بها صداع ولا ندامة . وحدثنا عبد المنعم عن أبيه عن وهب بن منبه أنه قرأ فيما قرأ من الكتب أن الله تعالى لما لعن ابليس وأخرجه من الجنة قال يارب لعنتني وجعلتني شيطاناً رجيماً وأنزلت الكتب وبعثت الرسل فما رسلي ؟ قال رسلك الكهنة قال فما كتابي ؟ قال الوشم قال فما حديثي ؟ قال حديثك الكذب قال فما قراءتي ؟ قال قراءتك الشعر قال فما مؤذّني ؟ قال مؤذنك المزامير قال فما مسجدي ؟ قال مسجدك السوق قال فما بيتي ؟ قال بيتك الحمام قال فما طعامي ؟ قال طعامك كل مالم يذكر اسمي عليه ، قال فما شرابي ؟ قال شرابك كل مسكر ، قال فما مصائدي ؟ قال مصائدك النساء .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة حين تتابعت الأخبار عليه ، وتتابع الناس في الأشربة المسكرة على التأويل : أما بعد فانه قد كان من أمر هذا الشراب أمرٌ ساءت فيه رغبة

الناس ، حتى بلغت بهم الدم الحرام والمال الحرام والفرج الحرام ، وهم يقولون شربنا شراباً لا بأس به ، وان شراباً حمل الناس على هذا لبأس شديد واثم عظيم ، وقد جعل الله عنه مندوحة وسعة من أَشربةٍ كثيرة ، ليس في الأنفس منها حاجة الماء العذب واللبن والعسل والسويق ، وأَشربة كثيرة من نبيذ التمر والزبيب في أَسقية الأدَم التي لا زفت فيها ، فانه بلغني أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الضروف المزفتة وعن الدنان والجرار ، وكان يقول كل مسكر حرام ، فاستغنوا بما أَحل الله عما حرَّم ، فانه من شرب بعد تقدُّمنا إِليه أَوجعناه عقوبة ، ومن استخفى فالله أَشد بأساً وأَشد تنكيلا .

وحدثني القطيعي عن الحجاج عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال إِذا دخلت على أَخيك فكل ما أَطعمك واشرب مما سقاك قال يا أَبا سعيد إِنهم ينتبذون في الجر فقال أَوَ يفعلون ؟ ما كنت أرى أَن أَحداً يفعله بعد كتاب عمر بن عبد العزيز يعني هذا الكتاب قال : وقد شهر المتعاشرون على الشراب بسوء العهد وقلة الحفاظ وأَنهم صديقك ما استغنيت حتى تفتقر ، وما عوفيت حتى تنكب ، وما غلت دنانك حتى تنزف ، وما رأوك بعيونهم حتى يفقدوك قال الشاعر :

أرى كل قومٍ يحفظون حريمهم وليس لأصحاب النبيذ حريم
إذا جئتهم حيّوك ألفاً ورحبوا وان غبت عنهم ساعة فذميم
اخاؤهم ما دارت الكأس بينهم وكلهم رثّ الوصال سؤوم
فهذا ثباتي لم أقل بجهالةٍ ولكنني بالفاسقين [١] عليم

وقال آخر :

بلوت النبيذيين في كل بلدة فليس لأصحاب النبيذ حفاظ
إذا أخذوها ثم أغنوك بالمنى وان فقدوها فالوجوه غلاظ
مواعيدهم ريح لمن يعدونه بها قطعوا برد الشتاء وقاظوا [٢]
بطان إذا ما الليل ألقى رواقه وقد أخذوها فالبطون كظاظ
يراغ [٣] إذا ما كان يوم كريهةٍ وآسد [٤] إذا أكل الثريد فظاظ

وربما بلغت جناية الكأس إلى عقب الرجل ونجله قال المأمون لقوم : يا نطف الخُمار ونزاع الظؤور [٥] وأشباه الخُؤولة . وقال سلم بن قتيبة إن آل فلان أعلاج [٦] أوباش لئام غدر شرابون

---

(١) في الأصل العاشقين والذي أثبتناه من (ع) .
(٢) قاظ يومنا يقيظ قيظاً اشتد حره والقوم بالمكان اقاموا به قيظاً .
(٣) في (ع) يراعوا ..
(٤) في (ش) وأسدوا .
(٥) في الأصل ونزالع الصؤور والذي أثبتناه رواية (ع) .
(٦) العلج الضخم من كفار العجم .

ما أُنقع (١) ثم هذا يعدّ في نفسه نطفة خمّار في رحم صناجة وربما بلغت جناية الكأس زوال النعمة ، وسقوط المرتبة ، وتلف النفس ، فان الرجل ربما استخلصه السلطان لمنادمته ، وأَدخله موضع أنسه ، فيزين له الكأس غمزة القينة ، والعبث بالخادم ، والتعرض للحرمة .

وقال المأمون : الملوك تحتمل كل شيء الا ثلاثة أشياء ، إفشاء السر ، والقدح في الملك ، والتعرض للحرم . وقد بلغك من ذلك ما لا أَحتاج إلى ذكره .

وقديماً بُلي المعاقرون بمثل هذا من جرائر الكأس .

وقد كان عمرو بن هند استخلص طَرَفَةَ بن العبد لندامته ، فبينا هو يوماً معه يشرب أشرفت أخته عليهما ، فرأى طرفة ظلها في الجام الذي في يده فقال :

الا يا أيها الظبي الـ ـلامع ذي يبرق شَنْفاهُ (٢)

ولولا المَلِكُ القاعد قد أَلثمني فاه

فسمعه عمرو بن هند فكتب له كتاباً إلى عامله بالبحرين ، وأَوهمه أنه أَمر له فيه بجائزة ، وأَمر العامل بقتله ، فلما ورد على العامل سقاه من الراح حتى أَثمله ثم فصد أَكحله حتى نزف (٣) ،

(١) في الأصل بأنقع ولعل الصواب ما اخترناه

(٢) الشَّنف بفتح الشين اعلى القرط .

(٣) نُزف فلان دمه كعني سال حتى يُفرط فهو منزوف ونزيف ونزفه الدم ينزفه .

فمات فقبره هناك مشهور ، يشرب عنده الأحداث ، ويصبون فضل كؤوسهم عليه .

وروي أن رجلاً من طيّ نزل به رجل من شَيْبان يقال له المكّاء فذبح له الطّائي شاة وسقاه من الخمر ، فلما سكر الطائي قال للشيباني : هلم أفاخرك ، أطيّ أكرم أم شيبان ؟ فقال له الشيباني : حديث حسن ومنادمة كريمة أحب إلينا من الفخار ، فقال الطائي : لا والله ما مدّ رجل يداً أطول من يدي ، ومدّ يده ، فقال له الشيباني : أما والله لئن أعدتها لأقصبنّها [١] من كوعها ، فأعاد فضربه الشيباني فقتله ، فقال أبو زبيد في ذلك لبني شيبان :

[خبرتنا الركبان ان قد فخرتم وفرحتم بضربة المكاء [٢]]
ولعمري لعارها كان أدنى لكمُ من تقى وحق وفاء
ظلّ ضيفاً أخوكمُ لأخينا في صبوح [٣] ونعمة وشواء
ثم لما رآه رانت [٤] به الخمر والا يريبه [٥] باتقاء

(١) في النسخة الاصلية لاحصبنها واقصبنها اقطعنّها وهي المقصودة هنا .
(٢) هذا البيت ناقص في المخطوطة المصرية .
(٣) رواية : في شراب .
(٤) هذه رواية الأغاني وفي الأصل راب وفي (ع) ثابت بدل رابت .
(٥) هذه رواية الأغاني وفي الأصل تريبه وكذا في (ع) .

لم يهب حرمة النديم وحُقّت ‏ ‏ يالقومي للسوأة السوآء[1]

قال وربما طمس الخمار على العقل ، وربما ذهب بالبيان وغيّر الخلقة ، فعظم أَنف الرجل واحمر وترهَّل .

قال جرير في الأخطل :

وشربت بعد أَبي ظهير وابنه ‏ ‏ سكر الدنان كأن أَنفك دمّل

شبهه بالدمل لحمرته وورمه .

وقال آخر في حماد الراوية :

نعم الفتى لو كان يعرف ربه ‏ ‏ ويقيم وقت صلاته حمّاد

هدلت[2] مشافره الدنان فأنفه ‏ ‏ مثل القَدُوم يسنها الحداد

وابيض من شرب المدامة وجهه ‏ ‏ فبياضه يوم الحساب سواد

قالوا ومن شَرَبة النبيذ الشطار[3] والخلعاء والمجان ، فحملهم الكأس على المجون ، ويحملهم المجون على ركوب الكبائر معلنين ، واتيان الفواحش مجاهرين ، ويرون أَتمَّ ذلك لذةً أَظهره ، وأَنقصه مسرة أَستره ، فقال قائلهم :

---

(١) السوأة السؤآء : الخلة القبيحة وكل كلمة قبيحة او فعلة قبيحة فهي سؤآء (اللسان) .

(٢) في الأصل هذلت والذي أثبتناه رواية (ع) .

(٣) في ع الشطن .

فبح باسم مَن تهوى[١] ودعني من الكنى   فلا خير في اللذات من دونها ستر

وقال أيضاً :

جريت مع الصبا طاق الجُموح   وهان عليَّ مأثور القبيح

وربما كفروا بالله مجوناً ، وكذبوا الرسل ، وجحدوا بالنشور والبعث ، في حال شربهم قال الوليد :

قرِّبا مني خليلي   عبدلاً دون الشعار

واسقياني وابن حرب   واسترانا بالازار

فلقد أيقنت أَني   غير مبعوث لنار

سأروض[٢] الناس حتى   يركبوا[٣] دين الحمار

واتركا من طلب الجنة   يسعى في خسار

وهذا الشعر مما استحل الناس به دمه[٤] .

وقال روح المعروف بابن همام :

اسقني يا أُسامه   من رحيقٍ مدامه

اسقنيها فإني   كافر بالقيامه

---

(١) رواية الشاوي ما تأني وفي الأصل مَن تهوى .
(٢) في العزاوية : سأروغ بدل سأروض .
(٣) في ديوانه : ار بدل دين . والبيت الاخير ورد هكذا :
وذروا من يطلب الجنة   يسعى لتبار
واول هذه الأبيات مختلف عما في الديوان .
(٤) هذا ان صح انه قاله .

وهو القائل : وإنما الموت بيضة العُقر

وقال أبو نواس :

تُعلل بالمنى اذ أنت حي ... وبعد الموت من لبن وخمر
حياة ثم موت ثم بعث ... حديث خرافة يا أم عمرو

وهو القائل أيضاً :

فدعاني وما ألذ وأهوى ... واقذفاني في بحر يوم الحساب

وهو القائل أيضاً يصف الخمر :

عتقت في الدن حتى ... هي في رقة ديني

وحدثنا دِعْبِل الشاعر أنه اجتمع هو ومسلم وأبو الشّيص وأبو نواس في مجلس لهم ، فقال لهم أبو نواس : ان مجلسنا هذا قد شُهر باجتماعنا فيه ، ولهذا اليوم ما بعده ، فليأت كل امرىء منكم بأحسن ما قال فلينشدناه فأنشد أبو الشيص :

وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي ... متأخّر عنه ولا متقدّمُ
أجد الملامة في هواكِ لذيذة ... حباً لذكركِ فليلمني اللُّوم
أشبهت أعدائي فصرت أُحبهم ... إذ كان حظي منك حظي منهم
وأهنتني فأهنتُ نفسي طائعاً ... ما من[1] يهون عليك ممن يكرَمُ

قال فجعل أبو نواس يعجب من حسن الشعر حتى ما يكاد

---

(١) مما يهون .

ينقضي عجبه ، وأنشد مسلم أبياتاً من شعره الذي يقول فيه :

مُوفٍ على مُهَجٍ في يومِ ذي رَهَجٍ　　كأنه أجل يسعى إلى أمل

قال فقال لي أبو نواس : هات يا أبا علي ، وكأنني بك وقد جئتنا بأم القلادة :

لا تعجبي يا سلم من رجل　　ضحك المشيب برأسه فبكى

فقلت كأنك كنت في نفسي ثم سألوه أن ينشدهم فأنشدهم :

لا تبك ليلى ولا تطرب إلى هند　　واشرب على الورد من حمراء كالورد

فلما بلغ إلى قوله :

تسقيك من عينها خمراً ومن يدها　　خمراً فما لك من سكرين من بُدّ

لي نشوتان وللندمان واحدة　　شيء خُصصتُ به من بينهم وحدي (١)

قاموا فسجدوا له فقال : أفعلتموها أعجمية لا كلمتكم ثلاثاً ولا ثلاثاً ولا ثلاثاً ، ثم قال تسعة أيام في هجرة الاخوان كثير ، وفي هجرة بعض يوم استصلاح للفاسد ، وعقوبة على الهفوة ، ثم التفت إلينا فقال : أعلمتم أن رجلاً عتب على أخ له في المودة فكتب إليه المعتوب عليه : [يا أخي (٢)] ان ايام العمر أقل من أن تحتمل الهجر . فهذه جرائر المسكر قد ذكرنا منها ما حضرنا وهي أكثر من أن نحيط بها .

---

(١) هذا البيت غير وارد في النسخة المصرية .

(٢) هذه الزيادة من (ع) .

قالوا وشاهدنا على أن السكر والخمر شيء واحد من اللغة أن الخمر ما خمر والمسكر يخمر فاسم الخمر يلزمه .

ووجدناهم يقولون لمن اعتقب الصداع وغلث النفس والارعاش من شرب الخمر مخمور وبه خُمار ، ويقولون لمن أصابه مثل ذلك من المسكر الذي يسمونه نبيذاً مخمور وبه خمار ، والخُمار مأخوذ من الخمر وهو اسم للداء الذي يصيب منها . والأدواء أكثر ما تأتي على فُعال ، نحو الكباد لوجع الكبد ، والقلاب لوجع القلب ، والصفار والصداع والنزال والعطاس ، ولم نسمعهم يقولون لمن أصابه ذلك منبوذ ولا به نُباذ .

فهذا ما للمغاظين فيه من القول والحجج ونذكر ما للمطلقين له من الحجج والقول .

حجج المحلّين لما دون السكر

قال المطلقون انما حرمت الخمر التي أجمع الناس على صفتها وكيفيتها بعينها ، وما سوى ذلك كائناً ما كان فهو نبيذ ما دون السكر منه حلال ، فسوّوا بين النقيع والطبيخ ، والحديث والعتيق والتمر والزبيب ، والمفرد والخليطين ، والسهل والشديد ، وما اتخذ

من عصير العنب إذا ذهب منه الثلثان لأنه جاء في الحديث أن الثلثين حظ الشيطان، ورد عليه الماء ، واحتجوا بحديث ابن عباس حدثنا زيد بن أخزم قال حدثنا أبو داود عن شعبة عن مِسْعر ابن كدام عن أبي عون الثقفي عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس أنه قال : حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب .

وبحديث رواه يحي بن اليمان[1] عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش وهو يطوف في البيت فأتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطّب ، فدعا بذَنوب[2] من ماء زمزم فصبّ عليه فشرب فقال له رجل آخر : أحرامٌ هو يا رسول الله ؟ قال : لا .

وحديث رواه عبد الرحمن بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف وهو شاكٍ وهو راكب معه محجن ، كلما مرّ بالحجر استلمه بالمحجن حتى إذا قضى طوافه نزل فصلى ركعتين ، ثم أتى السقاية فقال : اسقوني من هذا ، فقال له العباس ألا نسقيك مما نصنع في البيوت ؟ قال لا ولكن اسقوني مما يشرب الناس ، فأُتي بقدح

---

(١) في نسخة الشاوي اليماني .

(٢) بفتح الذال الدلو .

من نبيذ فذاقه فقطب فقال : هلموا فصبوا فيه ماء ، ثم قال زد فيه مرتين أو ثلاثاً ، ثم قال إذا صنع هذا فاصنعوا به هكذا .

وبحديث يرويه وكيع عن [اسماعيل[١]] ابن أبي خالد[٢] عن قرة العجلي عن عبد الملك ابن أخي القعقاع بن ثور عن ابن عمر أنه قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأُتي بقدح فيه شراب فقربه إلى فيه ثم رده فقال بعض جلسائه : أَحرام هو يا رسول الله ؟ فقال ردوه فرده ، ثم دعا بماء فصبه عليه ثم شرب ، وقال : انظروا هذه الأشربة إذا اغتامت[٣] عليكم فاقطعوا متونها بالماء .

وبحديث رواه عبدالله ابن الفضل عن أَبي غالب الضبيعي حابس بن محمد عن ابن جرير[٤] عن عطاء أن عمر وقف على السقاية فوضع يده على بطنه فقال : هل من شراب فاني أجد في بطني غمزاً ، فأُتي بشربة من السقاية فشربها ثم قال : أخرى ،

---

(١) هذه الزيادة من (ع) .

(٢) ورد في (ع) عن ابي خالد العجلي عن عبد الملك . .

(٣) في قول عمر رضي الله عنه إذا اغتلمت عليكم هذه الاشربة فاكسروها بالماء قال ابو العباس يقول اذا جاوزت حدّها الذي لا يسكر الى حدها الذي يسكر .

(٤) في البغدادية : عن ابي جريح .

فأُتي بها ثم ثالثة فشرب منها ، ثم دعا بسَجْل[١] وربما قال بذَنوب فشج الاناء بالماء حتى فاض نواحيه ثم قال : عباد الله كل شراب استخرج ماؤه بمائه فهو حرام لا تشربوه ، وكل شراب استخرج ماؤه بغير مائه فهو حل اشربوه ، مع أحاديث كثيرة .

واحتجوا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام ، فان هذا منسوخ نسخ بشربه الصلب[٢] يوم حجة الوداع .

قالوا : ومن الدليل على ذلك انه كان نهى وفد عبد القيس عن شرب المسكر ثم وفدوا إليه بعدُ فرآهم مصفرّة ألوانهم ، سيئة حالهم ، فسألهم عن قصتهم فأعلموه أن ذلك لائتمارهم بما[٣] أمرهم به من ترك شرابهم ، فأذن لهم في شربه ، وبأن ابن مسعود قال شهدت التحريم وشهدت التحليل وغبتم وبأنه كان يشرب الصلب من النبيذ الجرّ حتى كثرت الروايات عنه وشهرت وأُذيعت فاتبعه عليه التابعون الكوفيون وجعلوه أعظم حججهم .

---

(١) السجل بفتح السين واسكان الجيم الدلو العظيمة مملوءة وملء الدلو . الذنوب مرّ شرحها .

(٢) في النهاية لابن الاثير : في حديث ابي عبيدة : تمر ذخيرة مصلبة اي صلبة وتمر المدينة صلب وقد يقال رطب مصلب بكسر اللام اي يابس شديد .

(٣) في (ع) ما .

قال بعض الشعراء :

من ذا يحرم ماء المزن خالطه   في جوف خابية ماء العناقيد
إني لأكره تشديد الرواة لنا   فيها ويعجبني قول ابن مسعود

وانما عنى الطلا وهو ما طبخ من عصير العنب حتى يذهب ثلثاه ويرد عليه الماء وكان كثير من الكوفيين يشربونه .

وحدثني محمد بن خالد بن خداش عن سالم بن قتيبة قال : حدثنا حمزة الزيات قال : رأيت الحكم [١] يشرب طلا جعلت أعجب من رقته وكان يهدي لابراهيم بختج [٢] خاثر فكان نبيذه ويلقى فيه العطر . وبأن عمر كان يشرب على طعامه الصلب ويقول يقطع هذا اللحم في بطوننا ، وشرب نبيذاً كاد يصير خلاً وماء التمر وماء الزبيب لا يكاد أن يكون خلاً حتى يكون نبيذاً ثم يدخلها شيء من الفساد من غير أن يصيرا خلاً ، لأن كاد في كلام العرب هَمَّ أن يفعل ولم يفعل .

وقد قال قوم : انه شرب خلا ، والخل لا يسمى نبيذاً ، ولا يسمى شراباً ، لأنه ليس مما يشرب ، ومن ذا شرب الخل من الناس للذة أو منفعة فيشربه عمر .

---

(١) في (ع) الحسن بدل الحكم .
(٢) البختج والنختج : المطبوخ (فارسية معربة) .

وقال الشعبي شرب أعرابي من إداوة عمر فانتشى فحدّه عمر ، وانما حده على السكر لا على الشرب .

ودخل على قوم يشربون ويوقدون في الأخصاص فقال لهم : نهيتكم عن معاقرة الشراب فعاقرتم ، ونهيتكم عن الإيقاد في الأخصاص فأوقدتم ، وهمّ بتأديبهم ، فقالوا : مهلاً يا أمير المؤمنين ، نهاك الله عن التجسس فتجسست ، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت ، فقال هاتان بهاتين وانصرف عنهم ، وانما نهاهم عن المعاقرة وهي إدمان الشرب حتى يسكروا ، ولم ينههم عن الشرب ، وأصل المعاقرة من عقر الحوض وهو مقام الشاربة وكذلك قال الأشج لبنيه : لا تشربوا ولا تجروا[1] ولا تعاقروا فتسكروا ، ولو كان ما شربوا عنده خمراً لحدّهم كما حد ابنه في الخمر وبلغه عن عامله بدستميسان[2] انه قال :

إذا شئت غنتني دهاقين قرية وصنّاجة تحدو[3] على كل منسم
فان كنت ندماني فبالأكبر اسقني ولا تسقني بالأصغر المتثلّم

---

(١) في (ع) بدل تجروا : تشجروا . والأولى تجروا وتجر التمر خلطه بثجير البسر اي ثفله .

(٢) في (ع) بدستلمسان .

(٣) في البغدادية تحذو ايضاً وفي نسخة الشاوي : تحذو والحاذي المقمي منتصب القدمين وهو على اطراف اصابعه .

لعلَّ أميرَ المؤمنين يسوءه   تنادمنا بالجوسق المتهدم

فقال انه والله ليسوءني ذلك ووالله لا عملتَ لي عملاً وعزله .
قالوا فانما أنكر عليه الندام وشربه بالكبير والصنج والرقص وشغله باللهو عما يشغله إليه ، ولو كان ما شرب عنده خمراً لحدّه .

وحدثني محمد بن داود عن [سعيد بن] نصير عن سنان عن جعفر قال : سمعت مالك بن دينار ، وسئل عن النبيذ ، فقال : انظر ثمن التمر من أين هو ؟ أراد مالك أنه يجب على المستفتي عن النبيذ حلال هو أم حرام أن يتنزّه عما لا اختلاف فيه من اكتساب الحرام الذي هو ثمن التمر ثم يسأل بعد ذلك عن النبيذ المختلَف فيه . قالوا فلو كان عنده [(١)] خمراً ما توقف هذا التوقيف . وقد يحتمل أن يكون اراد ان كان ثمن التمر حلالاً كان النبيذ الذي اتخذ منه حلالاً ، وان كان ثمن التمر حراماً كان النبيذ الذي اتخذ منه حراماً ، فان كان ذهب هذا المذهب فالخبز واللباس والادام على هذه السبيل عنده تحل ، إن طابت المكسبة وتحرم ان خبثت .

وعوتب شعيب بن يزيد في النبيذ فقال : أما أنا فلا أدعه حتى يكون شر عملي يريد أنه قد يأتي ما هو شر من شربه وان

---

(١) التصحيح من (ع) .

الواجب على من أراد إصلاح نفسه، والانتقال إلى طهارة التوبة، أن يبدأ بالأخبث فالأخبث من عمله، والأعظم فالأعظم من ذنوبه، فينزع عنه، فامّا أن يدع التزوج بالاماء لما كُرِه منه وهو يزني، أو يترك الشرب في آنية الذهب لما نُهِي عنه من ذلك وهو يشرب الخمر في العساس [1]، فهذا من السخف وافراط الجهل.

وقال أبو الغالية الرياحي: اشرب النبيذ ولا تَمَزَّز، والتمزز أن يشرب قليلاً قليلا، وهو مثل التمزُّر [2]، وأراد أبو العالية أن يشربه دفعة واحدة للرِّي ولا يناقل الأقداح ويتابعها ليسكر.

وقيل لمحمد بن واسع: أتشرب النبيذ؟ قال: نعم. قيل وكيف تشربه؟ قال: على غدائي وعشائي وعند ظمأي، قيل فما تركت منه؟ قال النكات [3] ومحادثة الرجال.

قال المأمون: اشرب النبيذ ما استبشعته فاذا سهل فاتركه، فأراد أنه يسهل على شاربه اذا أخذ في الإسكار.

---

(١) الآنية الكبار.

(٢) في البغدادية التمزز وكذا في الاصل والصواب ما اثبتناه والتمزّر الشرب قليلاً قليلاً.

(٣) جمع نكتة وهي هنا الجملة المنقحة المحذوفة الفضول.

وقيل لسعيد بن سالم : أَتشرب النبيذ ؟ قال : لا ، قيل ولم ؟ قال : تركت كثيره لله وقليله للناس .

حدثني محمد بن عبيد عن ابراهيم بن أبي بكر بن عياش قال صام عمي الحسن بن عياش خمسين حولاً متتابعة ، فكان لا يفطر في السنة إلا خمسة أيام ، وكان أَبي يصنع أيام التشريق طعاماً يكثره ويجوّده ، ويدعو الفقهاء ومشايخنا فيتغدون مع أَبي ويسقيهم ، أَو قال من أَراد منهم النبيذ الصلب .

وكان سفيان الثوري يشرب النبيذ الصلب الذي تحمر منه وجنتاه.

واحتجوا من النظر بأن الأشياء كلها حلال الاّ ما حرمه الله قالوا : فلا نزيل يقين الحلال بالاختلاف ، ولو كان المحللون فرقة من الناس فكيف وهم أكثر الفرق ، وأَهل الكوفة جميعاً على التحليل لا يختلفون .

حدثني اسحق بن راهويه قال سمعت وكيعاً يقول : النبيذ أَحل من الماء ولم يكن أَحد من الكوفيين يحرمه غير ابن ادريس ، وكان بذلك عندنا معيباً .

وقيل لابن ادريس : مَن خيار أَهل الكوفة ؟ فقال : هؤلاء الذين يشربون النبيذ ، قيل وكيف ذلك وهم يشربون ما يحرم عندك ؟ فقال : ذلك مبلغهم من العلم .

وقال لنا اسحق : عِيبَ وكيع بقوله هو أحل من الماء لأنه ان كان حلالاً وهو بمنزلة الماء فكيف جعله أَحل منه ، ونحن نقول انه ليس يلحق وكيعاً في هذا الموضع عيب ، ولا يرجع عليه منه عتب ، لأن كلمته خرجت مخرج كلام العرب في مبالغتهم في الوصف ، واستقصائهم بالمدح والذم ، يقولون هو أَشهر من الصبح ، وأَسرع من البرق ، وأَبعد من النجم ، وليس ذلك بكذب لأن السامع له يعرف مذهب القائل فيه ، وكلهم متواطئون عليه ، كذلك قوله هو أَحل من الماء يريد المبالغة في وصفه بالتحليل ، وإنما عاب أَهل الكوفة ابن ادريس بمخالفته أَهل بلده ، وتغليظه ما ترخصوا فيه .

وحدثني محمد بن عبدالله عن ابراهيم بن أَبي بكر بن عياش قال : قلت لابن المبارك من أَين جئت بهذا القول في كراهتك النبيذ ومخالفتك المشايخ وأَهل المصر ؟ فقال هو [1] شيء اخترته لنفسي . قلت : فتعيب من شربه ؟ قال : لا ، قلت : فأنت وما اخترت لنفسك .

وقال عاصم بن أَبي النَّجُود : لقد أدركت قوماً يجعلون هذا الليل جملا ، يشربون النبيذ ويلبسون المعصفر ، فهؤلاء أَهل

---

(١) في البغدادية هوىً اخترته لنفسي .

الكوفة ، وأكثر أهل البصرة على مثل مذهبهم .

وكان عبدالله بن داود يقول ما هو عندي وماء البركة الاّ سواء .

وقال القطيعي : قال لي عبدالله بن داود : لا بأس أن يشربه الرجل على اثر الطعام كما يشرب الماء . وقال : أكره إدارة القدح ، وأكره نقيع الزبيب ، وأكره المعتّق ، وأكره نبيذ السقاية ، وقال : من أدار القدح لم تجز شهادته . قالوا وكان كثير من الحجازيين يترخص فيه حتى غلظ فيه مالك وحدّ في الرائحة ، والرائحة قد تلتبس وتشتبه بغيرها ، وكيف يخرق ظهور المسلمين على الظنون ، وظهر المسلم حمىً لا يباح إلا بيقين ، وقد يأكل الرجل الكمثرى والتفاح والسفرجل ويشرب المشبه النبيذ فيوجد منه رائحة النبيذ .

وكان الأقيشر أُخذ وقد شرب واستُنْكِهَ[1] فوجدوا منه رائحة نبيذ ظاهرة فقال :

يقولون لي انكَهْ قد شربت مدامة فقلت لهم لا بل أكلت سفرجلا

وقالوا : وجدنا الناس ثلاثة أصناف : أصحابَ الرأي ، وهم جميعاً مجمعون على تحليله أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وكل من سلك

---

(١) شم ريح فمه .

سبيلهم ، وأصحابَ الحديث وأكثرهم على التحليل ، وأصحاب الكلام وهم أيضاً على ذلك ، وكيف نزيل يقين التحليل بطائفة من الناس قالوا : ومَثَلُ النبيذ مَثَلُ نهر [1] طالوت .

حدثني سبابة قال حدثنا غسان بن أبي الصباح الكوفي عن أبي سامة يحي بن دينار عن أبي المطهر الوراق قال بينا زيد بن علي على بغلة له بصر برجل من أصحابه محجل الازار [2] على قميصه ردع [3] من زعفران فقال له : مَهْيَم ، فقال له : يا ابن رسول الله إني أعرست وقد أحببت أن تكرمني بدخول منزلي فثنى رجله ونزل ، فأخذ صاحب المنزل بيده فأدخله منزله وأقعده على الحَجَلة فما استكبر ذلك وأتى بطعام ، وبلغ الشيعة مكانه فازدحموا على مائدته فطعم وطعم القوم ثم انه عطش واستسقى فأتى بعُسٍّ فيه نبيذ فكرع فيه ثم قطب : ثم دعا بماء فكسره ، ثم شرب وناولني ، وكنت عن يمينه فشربت وناولت الذي عن يميني ، ودار العُسّ

---

(١) شرح المؤلف بعد صفحة المقصود من هذا النهر وفي الآية الكريمة اشارة الى ذلك قال تعالى : « فلما فَصَلَ طالوت بالجنود قال ان الله مبتليكم بنَهَر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يَطْعَمه فانه مني الا من اغترف غُرفة بيده فشربوا منه الا قليلاً منهم » .

(٢) في (ع) الازرار .

(٣) في البغدادية درع .

على القوم جميعاً فقلت له : يا ابن رسول الله ، حدثنا بحديث سمعته من آبائك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النبيذ قال حدثني أبي عن جدي عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تنزل أمتي منازل بني اسرائيل حَذْوَ القُذّة بالقُذّة والنعل بالنعل حتى لو أن رجالاً من بني اسرائيل نكحت نساؤها في الأسواق لكان في أمتي من يفعل ذلك ، ألا وإن الله ابتلى بني اسرائيل بنهر طالوت أحلَّ منه الغرفة وحرّم منه الرِيّ ، الا وان الله جعل فيكم النبيذ أحل منه الريّ وحرم منه السُكْر .

وقالوا لم يحرم الله شيئاً إلا وقد جعل منه عوضاً في مثل معناه فلو كان النبيذ خمراً ما كان العوض من الخمر ، وانما خلق الله الأقوات والثمرات قدراً لحاجة الناس إليها ، فلو كان النبيذ خمراً ما كان يُصنع بالتمر والزبيب والدوشاب [1] وأشباه ذلك مما لو ترك الناس اتخاذ الشراب منه لبار وفضل اكثره من مآكل [2] الناس وحاجتهم .

وقالوا والله لا يحرم شيئاً الا لعلة الاستعباد ، ولو كان تحريم الخمر للسكر لم يطلقها الله تعالى للأنبياء والأمم قبلنا ، فقد شربها

(١) في (ع) الروشاب .

(٢) في البغدادية : من ما أكل .

نوح عليه السلام حين خرج من السفينة واعترس الحبلة [1] حتى سكر منها وبدت فخذه وشربها لوط وشربها عيسى عليهما السلام ليلة رفع ، وشربها المسلمون في صدر الاسلام .

وقالوا وأما قولهم ان الخمر ما خمر والمسكر مخمر فهو خمر مثله ، فان الأشياء قد تتشاكل في بعض المعاني فيسمى بعضها بعلة فيه وهي في آخر ، ولا يطلق ذلك الاسم على الآخر ، ألا ترى أن اللبن يخمر بروبة تلقى فيه ويترك حتى يروب ولا يسمى اللبن خمراً ، وان خمير العجين يسمى خميراً ولا يسمى هو ولا ما خمر به من العجين خميراً ، وان نقيع التمر سكاراً لإسكاره ولا يسمى غيره سكراً وان كان يسكر ، وهذا أكثر في كلام العرب من أن نحيط به .

وقالوا وأما قولهم للرجل مخمور وبه خمار اذا أصابه الصداع والارعاش عقب الشراب وان ذلك قد يقال لمن أصابه مثله في النبيذ فيقال به خمار ولا يقال به نباذ ، فان الخمار اسم قديم ، وكانت الجاهلية تعرفه وتلفظ به من الخمر ، والنبيذ محدث اسلامي لم تكن العرب في الجاهلية تعرفه وكان شربة النبيذ من السلف

---

(١) كذا في الاصل والحبلة العنب وفي الحديث لا تقولوا للعنب الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة . الحبلة بفتح الحاء والباء وربما سكنت .

لا يبلغون السكر ولا يقاربونه فيصيبهم عليه ما كان يصيب شربة الخمر من الخمار ، وانما كانوا ينالون منه اليسير على الغداء والعشاء ، ثم خلف من بعدهم خلف يشربون الخمر ولم يتهيبوا من المسكر [السكر] فقيل بهم خمار على ما سبق من الاسم المتقدم ، ولو كان الله [تعالى] حين أحل النبيذ أحل منه السكر الذي يكون منه الخمار وكان شربة النبيذ من الصحابة والتابعين سكروا فأصابهم ذلك للزمنا أن يقال نُباذاً [1] ولا يقال [2] فيجب ما ذهبوا إليه .

وقد فرقت الشعراء بين النبيذ والخمر ، قال الأقيشر وكان مغرماً بالشراب :

وصهباء جرجانية لم يطف بها	حنيف ولم تنغر [3] بها ساعة قدر
أتاني بها يحيي وقد نمت نومة	وقد غارت الشعرى وقد خفق النسر
فقلت اصطبحها أو لغيري فاهدها	فما أنا بعد الشيب ويبك [4] والخمر [5]

(١) في (ع) : ان يقال به نباذاً .

(٢) في الأصل أو . وما اثبتناه رواية (ع) .

(٣) نَغَرت القدر غلَتْ وفي الاصل تنعر وما اثبتناه رواية (ع) .

(٤) في القاموس : ويب كويل تقول ويبك وويب لك وويب لزيد وويباً له وويب له وويبه وويب غيره وويبَ زيد وويبِ فلان بكسر الباء ورفع فلان ومعنى الكل ألزمه الله ويلاً وويباً لهذا عجبا .

(٥) نسبَ صاحب الأمالي هذه الابيات الى ايمن بن خريم بن فاتك الأسدي.

فأعلمك أن الخمر هي التي لم تغل بها القدور .

وقال أبو زبيد في الوليد بن عقبة حين عزله عثمان عن الكوفة بشهادة أهلها عليه بشرب الخمر :

قولهم شربك الحرام وقد كا ن شراب سوى الحرام حلال

يريد انهم زعموا انك تشرب الخمر ، وقد كان هناك شراب حلال من النبيذ ، ويروى وقد كان حلالا سوى الحرام فقالوا ، يريد كان شراب من النبيذ حلالاً فمالوا عنه وقذفوك بشرب الخمر ولم نحتجّ بأبي زبيد وهو نصراني لأنا رأيناه حجة في تحليل أو تحريم وانما أردنا أنه اعتذر له إلى عثمان وإلى الناس بهذا القول ، ولم يكن ليعتذر إلا بما لا ينكر الناس .

قال جميل بن معمر :

فظللنا بنعمة واتكأنا وشربنا الحلال من قُلَلِه

اتكأنا طعمنا ، ومنه قول الله تعالى وأعتدتْ لهن متّكأً أي طعاماً ، وشربنا الحلال يعني النبيذ ، والقلل جمع قلة وهي جرار يكون فيها النبيذ قال الشاعر :

وقد كان يسقى من قلال وحنتم

ولما دُخل على الوليد ليقتل قال لهم ما تنكرون مني ؟ ألم أفعل

وجعل يعدد إِحسانه إِليهم ، قالوا ننكر منك شرب الخمر ، ونكاح امهات أَولاد أَبيك ، فقال قد جعل الله تعالى فيما أَحلّ سعة عما تذكرون وقال :

دعوا لي سُليمى والنبيذ[1] وقينة وكأسًا ألا حسبي بذلك مالا
خذوا ملككم لا ثبت الله ملككم ثباتًا يساويَ ما حييت عقالا
اذا ما صفا عيشي برملة عالج وعانقت سلمى لا أريد بدالا

أَفما تراه حين اعتذر فرق بين الخمر والنبيذ ، وقال قد جعل الله لي فيما أحل من النبيذ سعة عن شرب الخمر وفيما أحل من النساء سعة عن نكاح الأمهات .

وكان أبو الهندي الشاعر مغرمًا بالخمر فعاتبته ابنته على ذلك ووعظته ، فأعلمها أنه غير صابر ، وأنه ان تركها اعتلّ ، فقالت له : اشرب نبيذ التمر فشربه ثم عاد إلى الخمر وقال :

أأشرب تمرًا ينفخ البطن منتنًا وأتركها[2] صهباء طيبة النشر

وقال بعض الأشراف وكان ركبه الدين وخفّت حاله :

ان يك يا جناح عليّ دين فعمران بن موسى يستدين

---

(١) في الديوان : والطلاء وفيها جاء البيت الثالث بعد الأول والبيت الثاني جاء ثالثًا .

(٢) في (غ) : وأعرض عن .

تلمّ بنا الخصاصة ثم تعفى   على اقتارنا [١] حسب ودين
فما يعدمك لا يعدمك منا   نبيذ التمر واللحم السمين

أما تراه وصف نفسه بالحسب والدين ثم ذكر أنه لا يترك اقامة اللحم ونبيذ التمر لأضيافه، ولو كان نبيذ التمر حراماً ماوصف نفسه بالحسب والدين ، ثم قرن ذلك بشرب الخمر وأراد عمران ابن موسى بن طلحة بن عبيدالله [٢] .

وقال يحي بن نوفل اليماني :

ويغتبقان [٣] الشراب الذي   يحل به الجَلْد للجالد
شراب يوافق فِهر اليهود   ويكره للمسلم العابد

يريد أنهما يغتبقان الخمر الذي يوجب شربه الحد ثم نبه فقال : يوافق فهر اليهود ويكره للمسلم العابد فهذا يدل على أن غيره لا يكره له ولا يوجب الحدّ . وفهر اليهود هو موضع مدراسهم الذي يجتمعون فيه ، ومنه حديث أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه رأى قوماً يصلون قد سدلوا ثيابهم فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم .

---

(١) اقتر : افتقر .
(٢) في حاشية (ع) عبد الله .
(٣) في (ع) يغتبقان .

وهذا أبو نواس شاهد الناس على شيء فقال :

يا ابنة القوم اصبحينا ما الذي تنتظرينا

قد جرى في عوده الما ء فأجْرِي الخمرَ فينا

انما نشرب منها فاعلمي ذاك يقينا

كل ما كان حلالاً لشراب الصالحينا

قال وأما قولهم الخمر (١) رجس فقد صدقوا في اللفظ وغلطوا في المعنى ، ان كان أرادوا أنها نتن لأن الخمر ليست منتنة ولا قذرة إلا بالتحريم فانه أوجب النفور منها .

قال الأخطل وذكر الخمر :

كأنما المسك نُهبى (١) بين أرحلنا مما تضوّع من ناجودها الجاري (٢)

وقال الآخر :

فتنفست في البيت اذ مزجت كتنفس الريحان في الأنف

وانما معنى قوله تعالى « انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس » أي معصية والكفر والنفاق والمعاصي رجس ، ويدلك على ذلك أن الأزلام هي القداح فأي نتن لها ، وهذا مثل قوله :

---

(١) الخمر ساقطة من (ع) .

(٢) الناجود الخمر واناؤها والزعفران وقد جاء البيت في الاصل :
كأنما المسك نهباً بين ارحلنا . . .

« وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم » أي نفاقاً إلى نفاقهم ومثله « ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون » وكيف تكون رجساً أي نتناً وهي في الجنة قال الله تعالى « وأنهار من خمر لذة للشاربين » فوصفها باللذاذة ولم يصف بذلك غيرها مما ذكر معها وقال « يُسقون فيها كأساً كان مزاجها زنجبيلاً » ولم يرد فيما يروي أهل النظر أن الزنجبيل يلقى فيها ، وانما أرادوا أنها تلذع اللسان كأنها مزجت بزنجبيل . والشعراء تصف أفواه النساء براح مزجت بالزنجبيل قال المسيَّب بن عَلَس :

وكأن طعم الزنجبيل به — اذ ذقته وسلافة الخمر

وقال الأعشى يشبهه بالزنجبيل والعسل :

كأن جَنِيّاً من الزنجبيل — بات بفيها وأرْياً [1] مشورا

وقال الجعدي :

وبات فريق منهمُ وكأنما — سُقُوا ناطفاً [2] من أذرعات [3] مفلفلا [4]

ولهذا يقول الشعراء للخمر مزّة للذعها اللسان ولا يريدون

---

(١) الأرْي : العسل . وشار العسل استخرجه من الوقبة .

(٢) جاء في اللسان : الناطِف : جعله الجعديّ خمراً فقال :

وبات فريق ينضحون كأنما — سُقُوا ناطفاً من اذرعات مفلفلا

(٣) أذرعات بليدة في حوران يقال لها اليوم درعا .

(٤) شراب مفلفل يلذع لذع الفلفل .

الحموضة . وقال بعض أصحاب اللغة : انما هي مَزّةٌ بفتح الميم أي فاضلة من قولك هذا أمزّ من هذا أي أفضل وأرفع وقال : « يطوف عليهم ولدان مخلّدون بأكواب وأباريق وكأس من معين لا يُصدَّعون عنها ولا يُنزِفون [١] » فنفى عن خمر الجنة عيوب خمر الدنيا وهو الصداع ونفاد الشراب وذهاب العقل والمال، ونحو هذا قوله في فاكهة أهل الجنة « لا مقطوعة ولا ممنوعة » فنفى عنها عيوب فواكه الدنيا لأن فواكه الدنيا تأتي في وقت وتنقطع في وقت ، ولأنها ممنوعة إلا بالثمن ، والعرب تسمي الخمر درياقة يريد أنها شفاء كالدرياق .

قال ابن مقبل :

سقتني بصهباء درياقة   متى ما تلين عظامي تلن

وقال الله تعالى : « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما » فالاثم العذاب وكذلك الأثام قال : « ومن يفعل ذلك يلق أثاماً » أي عقاباً وأما منافعها فكثيرة لا تحصى وإنما تقع مضارها مع الإكثار وتجاوز المقدار، فأما مع الاقتصار فلم يكن لشاربها قبل التحريم فيها مضارّ ،

---

(١) أي لا يُصدَّعون عنها بخمار ولا تنزف عقولهم أو لا ينفد شرابهم (البيضاوي) .

فمن منافعها ما يصيبه الناس من أثمانها ، ولو لم تعتصر الأعناب لبارت على أهلها . ومن ذلك منفعتها الجسم لأنها تدرّ الدم ، وتقوي المُنّة [١] ، وتصفّي اللون ، وتبعث النشاط ، وتفتق اللسان ، ما أُخذ منها بقدر الحاجة ، فاذا أخذ الافراط فكل شيء مع الافراط يضرّ .

وكانت الأوائل تقول الخمر حبيبة الروح .

وكان رجل من قدماء الأطباء إذا دخل على عليل لم ير فيه موضعاً لسقي الدواء سقاه الخمر الريحانية المزوجة بالماء ليلقي الروح بحبيبه ، ويبعث من النفس بالمسرة ما قد أَسقطه الداء ، فان رأى العليل قد قوي قليلاً ، واحتمل بعض الدواء عالجه . قالوا ولذلك اشتق لها اسم من الروح فسميت راحاً ، وأَصل الراح والرُوْح والرَوْح [٢] من موضع واحد ، إلا أنهم خالفوا بينها في البناء ليدل كل واحد منها على معناه ، ويقارب معانيها ، كتقارب أَسمائها فالرُوح روح الأجسام والروح النفخ لأنه ريح تخرج عن الرُوح ، والروح طيب النسيم ، والريح هي الريح الهابّة ، والراح على فَعْل وأَصله رَوَح فقلبت واوه أيضاً لما انفتحت وانفتح ما قبلها ،

---

(١) المُنّة بضم فتشديد : القوة .

(٢) ساقطة من البغدادية .

ثم اشتقوا الريحان من ذلك لرائحته وربما سموا الخمر روحاً .

قال النظام :

ما زلت آخذ روح الزق في لَطَف   وأستبيح دماً من غير مجروح
حتى انثنيت ولي روحان في جسدي   والزّق مطّرح جسم بلا روح

وربما سموا الخمر دماً لأنها تزيد في الدم ، والنفس تتصل بالدم ، ولذلك قالوا نَفِست[1] المرأة إذا حاضت وقالوا نُفَساء لسيلان الدم .

قال مسلم :

خلطنا دماً من كرمة بدمائنا   فأظهر في الألوان منّا الدمَ الدمُ

وحدثني الرياشي عن مؤَرّج عن سعد بن سماك عن أبيه عن عبيد راوية الأعشى قال : قلت للأعشى أخبرني عن قولك :

ومدامة مما تعتق بابل   كدم الذبيح سلبتها جريالها

فقال شربتها حمراء وبلتها بيضاء ، يريد أن حمرتها صارت دماً .

وقال ابن الطثرية :

ويوم كظل الرمح قصر طوله   دم الزق عنّا واصطفاق المزاهر

وفي الخمر انها تسخي البخيل وتستخرج من اللئيم قال عمرو بن كلثوم :

مشعشعة كأن الحص فيها   اذا ما الماء خالطها سخينا
ترى اللحز[2] الشحيح إذا أمرت   عليه لماله فيها مهينا

---

(١) في البغدادية تنفست .
(٢) اللحز ككتف : البخيل الضيق الخُلُق .

قوله سخينا من السخاء وأراد بقوله إذا ما الماء خالطها إذا نحن شربناها لأنها لا تمزج الا عند الشرب قال طَرَفة :

واذا ما شربوها وانتشوا وهبوا كلّ جواد وطِمِرّ[1]

ثم راحوا عبق المسك بهم يلحفون الأرض هداب الأزر

وقد عيب بهذا طرفة لأنه مدحهم بالعطاء وهم نشاوى ولم يشترط لهم ذلك في صحواتهم كما قال عنترة :

واذا شربت فانني مستهلك مالي وعرضي وافر لم يكلم

واذا صحوت فما أقصر عن نَدى[2] وكما علمت شمائلي وتكرمي

والجيد في هذا المعنى قول زهير :

أخو ثقة لا يذهب الخمر ماله ولكنه قد يُهلك المالَ نائلُهْ

يريد أنه يعطي إذا بخلت النفوس .

وقال ابن ميادة :

ما إن أُلحُّ على الاخوان أسألهم كما يلح بعظم[3] الغارب القَتَبُ[4]

وما أخادع ندماني لأخدعه عن ماله حين يسترخي به اللبب

---

(١) الطمر (بكسر الطاء والميم وتشديد الراء) الفرس الكريم .

(٢) في (ع) : مدى .

(٣) في نسخة الشاوي وهامش البغدادية : بأعلى الغارب .

(٤) الغارب : الكاهل أو ما بين السنام والعنق .

(٤) القتب بالتحريك الاكاف الصغير على قدر سنام البعير .

وقال بعض المحْدَثين :

كساني قميصاً مرتين اذا انتشى ويبزعه مني اذا كان صاحيا
فلي فرحة في سكره وانتشائه وفي الصحو ترحات تشيب النواصيا
فياليت حظي من سروري وترحتي ومن جوده ألا عليَّ ولا ليا

وفي الخمر أنها تشجع الجبان وتبعث الحَصِر العي قيل للعباس ابن مرداس في جاهليته لم لا تشرب الخمر فانها تزيد في جرأتك .

والترك وكثير من العجم يشربونها في الحرب ، وكانوا في الجاهلية ينالون منها يوم اللقاء ، ولذلك اصطحبها قوم من المسلمين يوم بدر ، قبل أن ينزل تحريمها .

وفي الخمر أن كل شارب يملُّ شرابه غير شاربها ، وان أحداً لا يقدر يشرب منها فوق الري الا بالكره للنفس على القليل غير شارب الخمر وما أشبهها من المسكر .

حدثنا القطيعي عن أبي داود قال : حدثنا أبو بجرة عن الحسن قال لو كان في شرابهم هذا خير لرووا منه .

وفي الخمر أنها تزيد في الهمة والكبر وتهيج الأنفة والأشر .

وسقى قوم أعرابياً كؤوساً ثم قالوا له : كيف تجدك ؟ قال : أجدني أشراً وأجدكم تحببون إليّ وقال الأخطل :

إذا ما زياد علّني ثم علّني ثلاث زجاجات لهن هدير

خرجت أجر الذيل مني كأنني عليك أميرَ المؤمنين أمير

العلُّ بعد النَهَل فلذلك قال ثلاث زجاجات لأنها نهل وعلان

قال المُنَخَّل :

ولقد شربت من المدا مة بالصغير وبالكبير

فاذا سكرت فانني رب الخَوَرْنق والسدير

واذا صحوت فانني رب الشُوَيهة والبعير

وقال الأعشى :

ولقد شربت ثمانياً وثمانياً وثمان عشر واثنتين وأربعا

من قهوة باتت ببابل صفوة تدع الفتى ملكاً يميل مُصَرَّعا

وقال في الخمر انها تمد في الأُمنيَّة قال الأعشى :

لعمرك ان الراح ان كنت شارباً[1] لمختلفٌ آصالها وغداتها

لنا من ضُحاها[2] خبث نُفس وكأبةٌ وذكرى هموم ماتغبّ أذاتها[3]

وعند العشيّ طيب نفس ولذة ومال كثيرٍ غدوةً[4] نشواتها

---

(١) رواية الديوان : سائلاً .

(٢) في الاصل ُصحاها والتصحيح من ديوان الاعشى .

(٣) في الاصل أداتها والتصحيح من ديوان الاعشى .

(٤) هذه رواية الديوان ، وفي الاصل :

ومال كثير عدة نشواتها

وفي الخمر أنها تطيب النفس ، وتُذهب الهم ، وكانت ملوك العجم تجعلها مَجمة للقلوب ومستراحاً من الشغل .

قال أعرابي كان يشرب النبيذ ثم تركه وشرب اللبن :

قد تركت النبيذ مذ كنَّ عندي وتحسَّيت رِسلهن مَذيقا [1]
فوجدت المذيق يوجع بطني ووجدت النبيذ كان صديقا
تعِدُ النفسَ بالعشي مُناها [2] وتسلّ الهموم سلاً رقيقا

وذكر الهيثم بن عدي عن أبي يعقوب الثقفي عن عبد الملك ابن عُمير أن جبلة ابن الأيهم قال لحسان يا أبا الوليد إني مشغوف بالخمر فذُمَّها لي فقال :

لولا ثلاث هن في الكأس لم يكن لها ثمن من شارب حين يشرب
لها نزف مثل الجنون ومصرع دني وأن العقل ينأى فيذهب

فقال أفسدتها فامدحها فقال :

لولا ثلاث هن في الكأس أصبحت كأفضل مال يستفاد ويطلب
أمانيها والنفس يظهر طيبها على همها والحُزن يُسلى فيذهب

وفي الخمر أن كل شارب على شرابه يصبر عنه غير الخمر فان لها ضراوة لا تشبهها الا ضراوة اللحم .

---

(١) المذيق كأمير : اللبن المزوج بالماء . والرسل : اللبن وهو بكسر الراء .
(٢) في (ع) جناها .

وكان عمر رضي الله عنه يقول : اتقوا هذه المجازر فان لها ضراوة كضراوة الخمر .

وقالوا : أهلك الرجال ، الأحمران اللحم والخمر ، وأهلك النساء الأصفران الذهب والزعفران .

وقال الشاعر حين منع أهل الشام من شرب الخمر :

ألم تر أن الدهر يعثر بالفتى	ولا يملك الانسان صرف المقادر
صبرت ولم أجزع وقدمات اخوتي	وما أنا عن شرب الطلاء بصابر
رماها أمير المؤمنين بحتفها	فخلانها يبكون حول المعاصر

فهذه وما أشبهها منافعها في الجاهلية .

وأما منافع المَيْسِر فان أهل الثروة والأجواد من العرب كانوا في شدة البرد وجدب البلاد وكَلَب الزمان ييسرون أي يتقامرون بالقِداح ، وهي عشرة أقداح على جَزور ، يُجزّئونها ثمانية وعشرين جزءاً ، وقد ذكرت هذا في كتاب الميسر وبينت كيف كانوا يفعلون فاذا قمر [١] أحدهم جعل أجزاء الجزور لذوي الحاجة وأهل المسكنة ، واستراش [٢] الناس وعاشوا .

وكانت العرب تمدح بأخذ القداح وتعيب من لا ييسر وتسميه البرم قال متمم يرثي أخاه مالكاً :

---

(١) قامره مقامرة وقماراً فقمره كنصره راهنه فغلبه .

(٢) راش جمع المال والأثاث .

ولا بَرَماً تُهدي النساء لعرسه إذا القشع[1] من برد الشتاء تقعقعا

ولم أسمع أحداً من الاسلاميين ذكر أنه قامر بالقداح فأفحش إفحاش القائل وهو الأخطل :

ولست بصائم رمضان طوعاً ولست بآكل لحم الأضاحي
ولست بقائم كالعير أدعو قبيل الصبح : حي على الفلاح
ولكني سأشربها شمولا[2] وآكل ما تفوز به قداحي

قال : وأما ذمهم شَرَبَة المسكر بقلة الوفاء وسوء العهد فأسوأ من ذلك اقدامهم على السكر وترك الصلاة وركوب الفواحش . وأعجب منه عقدهم على أن كل مسكر خمر محض لعلة الإسكار وهم يشربونه ، وعلمهم بأن الله حرم المسكر ، وهم لا يبيتون الا عليه ، فاذا عوتبوا على شربه مع الاعتماد أنه خمر قالوا : لأن نشربه ونحن نعلم أنه ذنب نستغفر الله منه ، أحب إلينا من أن نشربه مستحلين له غير مستغفرين منه .

وما أدري أمن الجُرأة على الله تعالى أعجب أم من العلة ، أما الجراة على الله تعالى والاقدام على ما حرم في كتابه عندهم تحريم الميتة والدم

---

(١) القشع والقشعة بيت من أدَم أو جلد والقعقعة حكاية اصوات الجلود اليابسة .

(٢) الشمول كصبور الخمر او الباردة منها كالمشمولة .

ولحم الخنزير ونكاح ذوات المحارم ، وأما العلة فالطمع في المغفرة وهم مصرون لا ينصرم عنهم يوم جمعتهم الا عقدوا النية على الاجتماع في غده أو بعد غده ، وإنما يغفر الله بالاستغفار للمقلعين ، ويتقبل من المتقين ، وكيف جعلوا ما جاهروا الله بالعصيان فيه وهم مستيقنون أسلم مما ركبوه وهم غارّون [1] ، وماذا يقولون في رجل زنى وهو لا يعلم ان الله حرم الزنا وآخر زنى وهو يعلم أن الزنا من الكبائر التي تسخط الرب وتوجب النار ، أيهم أقرب إلى السلامة ، وأولى من الله بالعفو ، أوليس أهل العلم على أن الذي لا يعلم لا حدّ عليه من جَلْد وتعزير ولا رجم ، وأن على الآخر حد البكر إن كان بكراً وحد المُحْصَن ان كان محصناً ، فهذه أحكام الدنيا وأما أحكام الآخرة فلولا كراهة التألي [2] على الله لقلنا في الذي ركب الفاحشة ، وهو لا يعلم أن الله حرمها ، معفو عنه .

وقد روي أن رجلاً أَقر بالزنا بأم مثواه ، فلما أُمر باقامة الحد عليه قال : ما علمت ان الله حرم ذلك فاستحلف ، ثم دريء [3] عنه الحد .

---

(١) الغارّ : الغافل .

(٢) التكبر .

(٣) درأ دفع ومنه الحديث : ادرؤا الحدود بالشبهات .

وكانت العلماء تنهي العوام عن كثرة السؤال ، وقالوا : لأن يؤتى الشيء على جهل به أسلم من أن يؤتى على علم .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البر ما سكنت اليه القلوب ، واطمأنت إليه النفوس ، والإثم ما حاك في صدرك فكرهت أن تُطلع عليه الناس .

وقال ابن مسعود الاثم جواز القلوب وهي الهوادج [1] فيها بالشكوك فاذا كان الاثم يكون بما قدح في القلب من الشك فكيف هو فيما يتيقنه القلب ، أو ليست الأعمال بالنيات ، ونية المؤمن خير من عمله .

حدثنا أصحاب الأصمعي عنه عن معتمر عن أبيه أن رجلاً مرَّ بقوم يذكرون الله فكأنه أعجبه ما هم فيه فقال لرجل : ما يقول هؤلاء ؟ قال : يقولون قرن عنز قرن تيس فقالها فغفر له .

حدثنا شيخ لنا أنه بلغه عن رجل من العجم وقف بعرفات فلما رأى أكف الناس منبسطة ، وأصواتهم بالدعاء مرتفعة ، وأقاويلهم بضروب المسائل مختلفة ، ورأى لسانه لا ينطق بشيء

(١) الهودج مراكب النساء . وهدج الظليم مشى وسعى وعدا وكل ذلك إذا كان في ارتعاش وظليم هداج ونعام هداج وهوادج وتقول : نظرت إلى الهوادج على الهوادج (التاج) .

مما تجيش به صدورهم ، عمد إلى صحيفة وكتب فيها حوائجه إلى الله تعالى ، ونصبها على عالية رمح كان معه ، ثم رفعه إلى السماء ، فأعجب ذاك الناس ، وعطفوا عليه بالمِقة [1] ، ورجوا له من القبول ، أكثر مما رجوا لمن أسهب في القول .

ومن عجيب شأنهم أيضاً شربهم منه الغليظ الكاظ [2] القبيح منظراً ، الردي مخبراً ، الذي نشوته سُدُد [3] ، وعاقبته داء ، والخمر معرضة بصفائها وطيب رائحتها ، وسهولة مسلكها ، وهو معرض عنها يظهر منها التقزز [4] ، ويصون عنها الثوب ، ولو عرض عليه بكأس منها كأس من العقيان لم يشربه ، فما العذر ان كانا عنده سواء في ترك ما هو أنفع إلى ما هو أضر ، وما هو أغلى إلى ما هو أخس ، هيهات ما ذاك إلا لفرق واقع في القلوب ، وشهادات الأفعال أعدل من شهادات المقال .

وأما قول الشعراء في شاربي النبيذ والمنادمين عليه فقد قالوا أخبث منه في تاركي النبيذ والهاجرين له قال ابن بيض الشاعر :

---

(١) المقة : الحب .

(٢) كظه الامر بهظه وكربه وجَهَده .

(٣) السُّدُدُ بضمتين العيون المفتحة لا تبصر بصراً قوياً وهي عين سادة أو التي ابيضت ولا يُبصر بها ولم تنفقئ بعد (القاموس) .

(٤) الكراهة .

أَلا لا يغرنك ذو سَجْدة يظل بها دائباً يخدَع
وما للتقى لزمت وجهه ولكن ليأتي مستودِع
ثلاثون أَلفاً حواها السجود فليست إِلى ربها ترجع
ورد[١] أخو الكاس ما عنده وما كنت في رده أطمع

وقال آخر :

أما النبيذ فلا يذعرك شاربه واحفظ ثيابك ممن يشرب الماء
قوم يُوَرّون عما في نفوسهم حتى إِذا استمكنوا كانوا هم الداء
مشمرين إِلى أنصاف سوقهم هم الذئاب وهم يُدْعون قراء

وقال أعرابي :

صلَّى فأعجبني وصام فرابني نح القلوص[٢] عن المصلى الصائم

وقال آخر :

شمر ثيابك واستعد لقابلٍ واحكك جبينك للقضاء بثوم
وامش الدبيب إِذا مشيت لحاجة حتى تصيب وديعة ليتيم

وقال بعض الظرفاء :

أظهروا للناس سمتاً[٣] وعلى المنقوش داروا

---

(١) في الأغاني وأدى .
(٢) القلوص بفتح القاف الناقة والمراد ابتعد عنه .
(٣) السَّمت بفتح السين واسكان الميم هيئة أهل الخير .

ولله صلوا وصاموا ولله حجوا وزاروا

لو بدا فوق الثريا ولهم ريش لطاروا

وقال يحيى بن نوفل في بلال بن أَبي بردة :

أبلال إني رابني من شأنكم قول تزينه وفعل منكر

مالي أراك إذا أَردت خيانة جعل السجود بِحر وجهك يظهر

متخشعاً طباً[1] بكل عظيمة تتلو القران وأَنت ذئب أغبر

وكتب الحسن بن هانئ إلى الفضل بن الربيع من الحبس :

أنت يا ابن الربيع علمتني الخَيْر وعودتنيه والخير عاده

فارعوى باطلي وراجعني الحلم وأَحدثت توبة وزهاده

لو تراني ذَكرتَ بي الحسن البصري في حال نسكه أَو قَتاده

من خشوع لزينة بخضوع واصفرار مثل اصفرار الجراده

التسابيح في ذراعي والمصحف في لَبّتي[2] مكان القلاده

فاذا شئت أَن ترى طُرفة تَعْجب منها مليحة مستفاده

فادعُ بي لا عدمت تقويم مثلي فتأَمل بعينك السجّاده

تر إثراً من الصلاة بوجهي توقن النفس أنها من عباده

---

(١) في الاصل طبا بدون نقط وفي (ع) ظبياً ولعلها طباً والطب العالم (بفتح الطاء) .

(٢) اللَّبّة : وسط الصدر والمَنْحر والجمع لَبّات ولِباب .

لو رآها بعض المرائين يوماً   لاشتراها يُعِدُّها للشهاده
ولقد طالما شقيت ولكن   أَدركتني على يدِيك السعاده

قال وهؤلاء المراؤون بأعمالهم ، العاملون للناس والتاركون للناس ، والمرتهصون [١] للدنيا بالدين شرار الخلق وأرذال البرية ، وقد فضل الله تعالى شربة النبيذ عليهم ، بارسال الأنفس على السجية ، وإظهار المروءة ، ولسنا نصف بهذا الأدنياء منهم ، وليس من الناس صنف إلا وفيه حشوة [٢] وله شوب [٣] .

قال أعرابي كان ترك النبيذ ثم عاد فيه :

قد كنت تبت من النبيذ ولا أرى   أحداً من الأشراف الا يشرب
فحلفت لا أدع النبيذ ولا أُرى   إلا إلى أَصحابه أَتقرَّب
ما من أخ لي منذ كانت توبتي   الا تَجَنَّبني كأني أجرب
ويقول بعضهم لبعض تائب   ان كنت تبت فقد نكثت فجربوا

وقد درج الناس في مآكلهم ومشاربهم وزيهم وظاهرهم وباطنهم على أمر لم يصبح الناس اليوم على شيء منه إلا قليلا .

---

(١) في (ع) المرهصون الدنيا بالدين : يقال راهص غريمه راصده أي المترصدون الدنيا .

(٢) يقال هو من العامة والحشوة (بكسر الحاء) وفلان من حشوة بني فلان أي من رُذالهم .

(٣) الشوب : الخلط .

كان الصالحون من السلف يتمازحون ويضحكون ويرفعون رؤسهم.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول إلا حقاً ، وسابق عائشة رحمة الله عليها فسبقها تارة وسبقته اخرى . ووقف على أصحاب [١] الدركلة وهم يلعبون ، وقام ينظر إلى وفد الحبشة وهم يزفنون [٢] . ومازح عجوزاً فقال ان الجنة لا يدخلها العُجُز . واستدبر رجلاً يقال له زاهر وأخذ بعينيه من ورائه وقال من يشتري مني العبد ، فقال الرجل : اذن تجدني يا رسول الله كاسداً .

وكانت في علي رضي الله عنه دعابة ، وكان ابن سيرين يضحك حتى يسيل لعابه ، وخطب امرأة فردّ عنها فقال :

نبئت أن فتاة كنت أخطبها　　　عرقوبها مثل شهر الصوم في الطول

وخطب أخرى فزوج فقال .

كأن المدامة والزنجبيل　　　وريح الخزامى وذوب العسل

يعلّ به برد أنيابها　　　اذا النجم وسط السماء اعتدل

وقال هشام بن حسان كنت قاعداً مع قوم فأنشدت شعراً ،

---

(١) الدركلة كشرذمة وسبحلة لعبة للعجم أو ضرب من الرقص . ومنه الحديث انه مرّ على أصحاب الدركلة فقال خذوا يا بني أرفدة حتى تعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة فبينما هم كذلك اذ جاء عمر رضي الله تعالى عنه فلما رأوه ابذعروا . وبنو أرفدة لقب الحبشة .

(٢) في (ع) يزفون ويزفنون يرقصون .

فقالوا : قم فقد أحدثت ، فأتيت محمد بن سيرين وقد خرج من المتوضأ واستقبل القبلة ليكبر ، فذكرت ذلك له فقال :

ديار لرملة اذ عيشنا ... بها عيشة الأنعم الأفضل

واذ ودّها فارغ للصديق ... لم يتغير ولم يشغل

كأن المدام وصوب الغمام ... والقرقفية بالفلفل

تعلّ به برد أنيابها ... قبيل الصباح ولم ينجل

ثم كبر للصلاة .

وقال أبو الوليد الضبي : أتيت مسعر بن كدام مع جماعة فألفيناه يصلي فأطال ، فلما سلم أقبل علينا بوجهه فقال :

الا تلك عَزّة قد أقبلت ... ترفّع دوني طرفاً غضيضا

تقول مرضت فما عدتنا ... وكيف يعود مريض مريضا

ثم قال صلوا .

وكان ابن عباس ينشد وهو مُحْرِم :

وهن يمشين بنا هميسا ... ان تصدق الطير ننك لميسا

فقالوا له : أتقول الرفث وأنت محرم ، فقال : انما الرفث عند النساء .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا مشى أسرع ، وإذا تكلم أسمع ، وإذا ضرب أوجع .

وتقدم رجلان الى شُريح في منازعة بينهما ، فأقر أحدهما وهو لا يشعر ، فقضى عليه شريح ، فقال له الرجل : أتقضي عليَّ بغير بينة ؟ فقال : شهد عندي ثقة ، فقال : من هو ؟ قال : ابن أخت خالتك .

وقال بعضهم دلوني على رجل بكّاءٍ بالليل بسّامٍ بالنهار .

وضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأَصحابه من قصة نُعيمان وسُويبط حين خرجا مع أبي بكر إلى الشام وباع أَحدهما الآخر حَولاً .

فهذه قصة الخيار في ترك التصنع ، وارسال الأنفس على السجايا فيما لا يحرم . فقد ضرب الناس اليوم بأذقانهم على صدورهم ونظروا الشزر .

وكان عمر رضي الله عنه يقول يا معشر القرّاء : ارفعوا رؤوسكم لا يزيد الخشوع على ما في القلب .

وكان الناس يلبسون ما وجدوا من الخز واليمنة والحبرات والكرابيس والصوف ، منهم تميم الداري كان يلبس حلة بألف درهم يصلي فيها .

وكان مالك بن دينار يلبس الخز .

وكسا أنس بن مالك محمد بن سيرين برنساً فباعه محمد بخسمائة درهم .

وكان ابن عباس يرتدي رداء بألف .

وكان القاسم بن محمد يلبس ملحفة معصفرة ، ويجلس على مجلس معصفر ، في حجلة فيها تصاوير العنقاء .

وكان عون بن عبدالله يلبس جبة خز ومطرف خز ويجالس المساكين .

وكان ابراهيم يلبس المعصفر ويقول : اني لألبسه وأنا أعلم أنه زينة الشيطان ، وأتختم الحديد ، وأعلم أنه حلية أهل النار ، وإنما أراد ابراهيم إخفاء نفسه بمثل هذا اللباس ، ومجالسة الشُرَط ومخالفة قوم من الأدنياء ، لئلا يذكروا بالله عز وجل فمن عمل لوجهه عملا أن يشهره بالخير ، ويطلع منه على السريرة ، كما أبى فيمن لبس للناس وشرب للناس وعمل للناس وترك للناس أن يرفع الله له علماً أو يبقي له ذكراً في الآخرين .

وكان أيوب يلبس قلنسوة اوراب [١] وقال لأن أَلبسها لعيون خير أحب اليَّ من أن أَدعها لعيون الناس .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطيب وقال : قد حُبّب إليّ من دنياكم هذه النساء والطيب .

وكان عمر بن عبد العزيز من أَجود الناس غالية .

---

(١) هكذا بدون نقط في المخطوطتين المصرية والبغدادية .

وكان ابن عباس يلطخ بالمسك على يا فوخه فيُرى كأنه الرُبّ (١)

وقال ابن أخي الزهري : كنت أشم المسك من سوط ابن شهاب .

فقد كان اللباس والطيب من المنكر ، ومن ذا من قرّاء زماننا يلبس خزاً أو حبرة أو يمس طيباً إذا كانت تنقص مرتبته وتزول بزوال التقشف عنه ووسخ الثوب ، وتعلّ الريح عدالته .

قال أيوب وذكر له هؤلاء الذين يتقشفون : ما علمت أن القذر من الدين .

وكان الناس يشربون حلال النبيذ في عرساتهم ومآدبهم وعلى غدائهم وعشائهم ، ويوم دوائهم ، ولا يستترون بذلك .

قال حفص بن عتاب كنت عند الأعمش وبين يديه نبيذ ، فاستأذن عليه قوم من طلبة الحديث فسترته ، فقال لي : لم سترته ؟ فكرهت أن أقول لئلا يراه من يدخل فقلت : كرهت أن يقع فيه ذباب فقال لي : هيهات انه أمنع جانباً .

وحضر ابن أبي الحوارى بالشام ، وكان معروفاً بالرقائق والزهد ، مائدةَ صالح العباسي مع فقهاء البلد ، فحدثني من حضر المجلس وهو البحتري ابن عبدالله انه بعث إليه بقدح من نبيذ

---

(١) في (ع) : الدب .

فشربه ابن ابي الحوارى ، ثم بعث إليه بثان فامتنع من شربه ، فأخذه الناس بألسنتهم ، وقالوا : شربت المسكر على أخاوين[١] هؤلاء وصرت لهم حجة ، فقال : احسبكم أردتم أن أكون ممن ذكر اللهُ فقال : « يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم » ثم قال : فكيف يكون ان ادعه لكم وأشربه لغير الله .

قال بعض الفقهاء لرجل عتب عليه ممن كان يعدّله ويقطع بقوله : بلغني انك تشرب المسكر فقال : ما أشرب المسكر ولكن أشرب النبيذ الصلب .

وقال آخر من القضاة لرجل شهد عنده بشهادة : بلغني انك تلعب بالكلاب فقال : كذلك أيها القاضي ، من أخبرك أني ألعب ، ولكني آخذ في الصيد بها .

وشهد رجل عند سوّار بشهادة فردّ شهادته بشرب النبيذ فقال :

أما النبيذ فاني غير تاركه ولا شهادة لي ما عاش سوّار

فأين هؤلاء في ترك الرياء والتصنع من رجل سرقت نعله فلم يشتر نعلاً حتى مات وقال : أكره أن اتخذ نعلا فلعل رجلاً يسرقها فيأثم .

---

(١) الأخاوين جمع خوان لمائدة الطعام

ومر رجل كان معه درهم فوقع في تراب فحثوا التراب فوجدوه فقال : احمد الله كأنه درهمي ، قالوا : أو ما كنت تعرف نقشه فقال : أَو ما ضرب تلك السنة غيره .

وآخر قيل له كيف برك بأمك قال : ليتني لم أقبلها .

وقال آخر نظرت إلى أَهل عرفات فظننت انه قد غفر لهم لولا اني كنت فيهم .

وقيل لآخر وهو بمكة لم لا تشرب من ماء زمزم فقال : لو كان لي دلو لشربت .

وأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل بكيس فقال الرجل آخُذ [الخيط] فقال عمر : ضع الكيس .

وكان رجل منهم في المسجد فنسي مالاً ، فلما رجع إلى منزله ذكره ، فبعث رسولاً ليأتيه به ، فقيل له : وأين تجده ، فقال : سبحان الله أَيأخذ أَحد ما ليس له .

وقال ابن المبارك سألني سهل بن علي عن ثلاثة أَشياء ما سئلت عن مثلها ، قال : أَستنجي بصدر عيري (١) ، وقال قاسمت اخوتي وبيننا مئزر غير مقسوم وبي البطن أَفأُدخله أَكثر مما يدخله

---

(١) في (ع) : استحي بصدر غيري .

شركائي . وقال ان لي ثوباً على باب دارنا وليس لي في ذلك الماء نصيب أفأنتفع بورقه .

وقال آخر دخل رجل على موسى بن عمران فقال : أفطرت البارحة على رغيف وزيتونة ونصف زيتونة وثلث أو زيتونة وثلثين وما علم الله مِنْ أُخْرى فقال له بعض من حضر المجلس : يا فتى بلغنا أن من الورع ما يمقته الله .

قال : وكان آخر ربما قال فعلت كذا حتى صار النجم على قمة رأسي أو حين جازني شيئاً أو قبيل أن يواري هامتي كذا هو عندي وفي أغلب ظني وأكره أن أجزم على شيء وهو كما قلت ان شاء الله وقريب مما قلت إن شاء الله .

ومثل هذا كثير يطول باقتصاصه الكتاب ، ويخرج عن فنه ، ونحن نعوذ بالله من أن نتزين عند الناس بما يشيننا عنده ، أو نتقرب إليهم بما يباعدنا منه وأن نشرك بعبادة ربنا أحداً .

هذا آخر قول المطلقين وحججهم قد قابلنا به قول الحاظرين وحججهم ، واعترض بين الفريقين قوم ، وفرقوا بين حلال النبيذ وحرامه بالنار ، وقالوا ما طبخ فهو حلال ، وما كان من النقيع وما أشبهه مما لم تمسه النار فهو حرام ، وبالسنة مشبّه بالخمر .

وقال آخرون بمثل قولهم وحرموا الخليطين وان استخرج

شرابهما بالنار ، وحرّم آخرون بالظروف من الدبَّاء والحنتم [١] المقيَّر والمزفّت وأحلُّوا بالأسقية ، وتردد آخرون بين هذه الأقاويل ، وأجمعوا جميعاً على أن تركه خير من شربه والتنزه عنه أسلم في الدنيا والدين ، وأحسن في الأُحدوثة ، وأصون للمروءة ، خلا رجلين كانا به مغرمين من أهل النظر أحدهما من أهل الرأي كان يقول : شربه خير من تركه وأحله أصلبه ، والآخر من أصحاب الكلام كان يقول شرب نبيذ السقاء من السنة ، وكذلك أكل الجرّي [٢] والمسح على الخفين ، فمن شربه فقد أحيا سنة من سنن الاسلام ومن ترك شربه فقد أماتها .

وهذا تسويل النفس ، ومساعفة الهوى ، وتزيين الشيطان واظهار خلاف عقد الضمير باللسان .

---

(١) الحنتم : الجرة الخضراء . وفي (ع) الختم والنقير .

(٢) الجرّي كذمّي : سمك .

تبيين غلط الفِرَق بالغلوّ

قد ذكرنا اختلاف الناس في النبيذ ، واحتجاج كل فريق لمذهبه ، ونحن ذاكرون سبيل الحق ودالّون عليه ، بمبلغ علمنا ، ومقدار طاقتنا ، والقوة بالله . أما الأولون الذين ذهبوا إلى تحريمه كله ، ولم يفرقوا بين الخمر وبين نبيذ التمر ، وبين ما طبخ وبين ما نقع ، وبين ما اشتد وما سهل ، فانهم غلوا في القول واشتدوا في الحظر وعابوا قوماً من البدريين وقوماً من خيار التابعين ، وأئمة من السلف المقتدى بهم في الدين ، بشرب الخمر ، وزينوا ذلك بأن قالوا : شربوها على التأويل ، فاتهموا القوم ولم يتهموا نظرهم ، ونحلوهم الخطأ وبرّؤوا منه أنفسهم .

وقد كان قوم من الصحابة يرون الاستمتاع من النساء جائزاً ويفتون به ، منهم ابن مسعود وابن عباس ومعاوية وجابر وسلمة ابن الأكوع ، ومن التابعين عطاء وطاوس وسعيد بن جبير وجابر بن يزيد ، والمتعة عندهم زنا فهل يجوز أن يقال : هؤلاء زنوا بالتأويل ، وأفتوا بالزنا على التأويل ، وأما الآخرون الذين ذهبوا إلى تحليل ما دون السكر منه كله ، فانهم أفرطوا في الاطلاق كما أفرط الأولون في الحظر ، ولو كان ما احتجوا به

من حديث ابن مسعود في نسخ تحريم المسكر بتحليله ، وانه حضر من التحليل ما غاب عنه القوم صحيحاً ، لما عدلنا به إلى غيره ولرأيناه شبيهاً بالمتعة ، فان الله رخص فيها فقال : ولا جناح عليكم فيما استمتعتم به منهن ، فاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمتع المسلمون ، ثم حرّمها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة ، ولم يحضر التحريم الا البعض من الصحابة ، وقُبض صلى الله عليه وسلم ، فأقام كثير منهم على الفتيا بها ، واتبعهم على ذلك قوم من التابعين . وشبيهاً بالظروف التي كان نهى عن الانتباذ فيها ثم أذن في ذلك فقال : اشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً ، وفي حديث آخر ولا تسكروا .

وكما نهى عن زيارة القبور ثم رخص في ذلك وقال : زوروها ولا تقولوا هُجْرا .

وكما نهى عن الادخار من لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، ثم أطلق ذلك وقال كلوا وادّخروا ما بدا لكم ، ولكنّا لم نر أهل العلم بالأثر يثبتونه ، وهم عندنا القدوة في معرفة صحيح الأخبار وسقيمها ، وإذا كان ذاك لا يصح فكيف يجوز لنا أن نحل المسكر وقد حرّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأخبار المتقدمة الصحاح الطرق ، الممتنعة على حِيَل المتأولين .

فإن قال قائل: ان السكر هو الشربة المسكرة والقدح المُنيم أكذبه النظر، لأن القدح الآخر إنما أسكر بالأول، وكذلك اللقمة الأخرى أشبعت باللقمة الأولى، والجرعة الأخرى انما روت بالجرعة الأولى، وتلك الشربة التي أسكرت المعاقرة عندهم لو جعلت أول شربة لآخرَ لم تسكر. وقُوَى الحبل اذا جمعت وامرَّت ثم اتخذ منها مرير يوثق البعير لم تكن قوة منها أولى بحبس البعير وضبطه من الأخرى.

وقال كسرى: امتحنوا الرجل إذا مج من عقله مجَّة أو مجَّتين يريد إذا شرب كأساً أو كأسين، فأخبرك أنه إذا شرب واحدا مجَّ من عقله واحداً حتى ينفده.

وبعد فكيف يعرف القدح المسكر من شرب فيتجنبه إلا بالظن الذي قد يخطئ ويصيب.

وقد كان ابراهيم النخعي لمعرفته بأن هذا من القول لا يصح تسلَّق على علَّة اخرى فقال: انما حرم السكر فزاد الناسُ مماً فأنى له بهذا الخبر وكيف علمه ولم يخبره أحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وانما الأخبار كلها من الوجوه كل مسكر حرام، وفي بعضها كل مسكر خمر فهل يجوز أن يكون كل مسكر خمراً وانما كان له أن يعارض هذه

الأخبار بهذا التأويل لو وجد له أصلاً في الروايات الصحاح ، فيجعله شاهداً ، لما قال ويتوهم ، على الناقلين لما خالف مذهبه ، الغلط ، وليس لأحد أن يلغي نقل الثقات من كل وجه لظن ابراهيم وحسن رأيه عفا الله عنا وعنه .

وروى ابن ادريس عن ابن شُبرمة انه قال : كيف يترك أهل الكوفة النبيذ ومفتيهم ابراهيم وهو يفتيهم بشربه ، وابن أبجر طبيبهم وهو ينعته لهم .

وبعد فان السكر لا يكون على الحقيقة حراماً لأنه ليس من أفعال العبد انما هو فعل الله به عن الشراب ، وانما يحرم على العبد أن يشرب مايسكر فمن قال السكر حرام فانما ذلك مجاز من القول والحقيقة ما يكون عنى السكر حرام ، ومثل ذلك التخمة حرام ، وانما يريد أن أكلك مايكون عنه التخمة حرام .

وأما الفرقة التي أحلَّت بالنار فانها أيضاً غلت في القول فشربت الشديد والعتيق ونبيذ الدادي الصلب والجمهوري المعسَّل والخليطين ولعل بعض هذه يسكر منه اليسير . وحرموا الفقَّاع لأن النار لم تمسه وما نش من النقيع .

وبلغني أن بعضهم كان لا يأكل الفالوذج من أجل النشاستج[1]

---

(١) النشاستجَ : هو النشأ المعمول من البرّ المروس المجفف .

وكيف يصح هذا مع ما روته الثقات في المسكر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الذي ذكرناه أمتن وأشد إسكاراً من الخمر ، وأصعب خماراً وأبطأ تحللاً ، ومع شربه نبيذ السقاية وتقطيبه منه ، حتى مزجه وهو نقيع ، وهل يجوز لأحد أن يتوهم أن الخمر يتخذ في المسجد الحرام ويسقاها الحجيج فان احتجوا بأن كثيراً من الناس تنهى عنه وان ابن عمر كان يحج ولا يشرب منه ، فليس في هذا دليل على أنه حرام ، وانما يتركه أكثر الناس تنزهاً عنه ، كما يتركون السويق ولا يجيبون إلى الطعام المدعو إليه ، وان كان ابن عمر لا يشربه تنزهاً أو كراهة فقد شربه أبوه وهو خير منه .

وأما الذين حرموا بالظروف وأحلّوا بها ، فرأوا الحلو في الجر والتغيير حراماً ، ورأوا الصلب الشديد في السقاء حلالا ، والظرف لا يحل شيئاً ولا يحرم ، وانما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم الظروف الدّبّاء المزفتة والحنتم لأن النبيذ كان يشتد فيهما ويصلب ، فنهى عنها ثم أذن فيها ، وقال : اشربوا في كل ظرف ولا تسكروا . رواية أبي الأخوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن دينار ، وفي حديث آخر لا تشربوا مسكراً رواية معروف بن واصل عن محارب بن دينار عن أبي بريدة

عن أبيه فحضر قوم نهيه عن الظروف ولم يحضروا الاطلاق فكرهوها منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

حدثنا القطيعي عن الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال : لأن أشرب قمقماً قد أغلي أحرق ما أحرق وأبقى ما أبقى أحب إلي من أن أشرب نبيذ جرّ .

ومنهم ابن عباس ، حدثنا القطيعي قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن أبي حمزة أن ابن عباس قال : لا تشرب في جرّ وإن كان أحلى من العسل . وحدثنا القطيعي عن الحجاج قال حدثنا أبو هلال قال : حدثنا شهاب بن عبّاد قال : كنت عند سعيد ابن المسيب فسأله رجل عن نبيذ الجر فقال : انكره ولا تشربه قال فان أنس بن مالك يشربه قال هو أعلم من ذلك وأفقه ولكني أراه يجد مصنعاً يعني يصنع له في اناء غير الجر ثم ان شاء دوله[1] بعد ذلك في الجر .

---

(١) كذا في الاصل ولعلّها حوّله .

عدل القول في الشراب

وأما ما نذهب إليه ونراه عدلا من القول ، خارجاً من الافراط والتقصير ، فتحريم الخمر بالكتاب وتحريم المسكر بالسنة ، وكراهة ما أفْتر وأخدر من الأشربة تأديباً والمحرَّم شيئان شيء حرّمه الله تعالى نصًّا في القرآن ، كالميتة والدم ولحم الخنزير والخمر ، وهذا فرض على المسلمين أن يجتنبوه ولا يَطعموه فمن طعِم منه شيئاً عامداً غير مستغفر منه ولا نادم عليه فالنار مثواه إلا أن تلحقه رحمة الله التي وسعت كل شيء ، وعفوه الذي لا ييأس منه الا الكافرون .

ومثل هذا من المحرم الفرائض نحو الصلوات الخمس ، وزكاة المال ، وصوم شهر رمضان ، ليس لأحد أن يترك من هذا شيئاً فمن تركه عامداً ثم لقي الله غير مستغفر منه ولا نادم فهو بحال الأول .

والمحرَّم الآخر شيء حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم كسباع الطير والوحش والحُمُر الأهلية ، وكتحريمه الحرير والذهب والديباج ، وهذا واجب على المسلمين أن يحرموه وليس كوجوب الأول ، ولا التغليظ فيه على من خالف ، كالتغليظ

في الأول ، وقد أتت الرُخَص في أوله كالقليل من الديباج يكون في الثوب والقليل في الحرير .

واستأذن عبد الرحمن بن عوف رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبس الحرير لعلة كانت به ، فأذن له ولا بأس به إذا خالطه في نسجه القطن إذا لم يكن بحتاً .

وروي أن البَرَاء بن عازب تختم بالذهب ، وأصيب أنف عرفجة بن سعد يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ أنفاً من وَرِق فأنتن عليه فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفاً من ذهب .

وكان شُرَيح يقضي بين الناس على جلد أسد ، وقد أجمع الناس على أن من أكل لحم ثعلب ليس كمن أكل لحم ميتة ، ومن لبس جلد سمور ليس كمن لبس جلد خنزير .

ومما يدل على هذا أيضاً حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خداش قال : حدثنا سالم بن قتيبة قال : حدثنا يونس بن مدرك عن عمارة قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائط [١] رجل من الأنصار فرأى فيه رجلاً معه نبيذ في نقير فقال : أهرقه فقال : أو تأذن لي فأشربه ثم لا أعود ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اشربه ثم لا تعد .

---

(١) بستان .

وحديث بلغني عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن الضحاك عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن عبد الرحمن بن صحار عن أبيه قال قلت يارسول الله : إني رجل مسقام فأذنْ لي في جرة أنتبذ فيها فأذن لي . فكان هذا قبل أن يأذن في الظروف ، فهذا يدل على أن ما حرمه النبي صلى الله عليه وسلم قد يجوز لمن يترخص فيه لمن شاء على حسب العلة والعذر ، وأنه لا يجوز أن يرخص فيما حظر الله الا في الموضع الذي أطلقه الله .

ومثل المحرَّم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سُنَّته التي سنها من توابع صلوات الفرض والوتر والعُمرة ، وهذا وان كان واجباً فليس كوجوب الفرائض نفسها ، ولا يحكم على تاركه عامداً بما يحكم به على تارك الفرائض عامداً .

وبعد المحرَّم بالسنة شيء نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وأمر به على جهة التأديب ، فالعمل به فضيلة ومثوبة ، وليس على تاركه عقوبة كأمره بالتلحي ونهيه عن الامتعاط [1] ،

---

(١) هكذا في المصرية « الامتعاط » وفي البغدادية بالقاف بدون نقط الاقتعاط والامتعاط هو الذي ذكر في الحديث : في النهاية انه نهى عن الاقتعاط وأمر بالتلحي هو جعل بعض العمامة تحت الحنك والاقتعاط ان لا يجعل تحت حنكه منها شيئاً . واذا كانت الامتعاط فهي من معط الشعر أي نتفه ولكن لم يرو التلحي بمعنى اطلاق اللحية لتستقيم الجملة .

وكنهيه عن لحوم الجلاّلة[١] ، وعن كسب الحجام ، وهذا ليس ما حرّم الله تعالى ، ولا مما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والأشربة بهذا السبيل ما حدها الخمر وهي محرمة بكتاب الله تعالى كما حرمت الميتة والدم ولحم الخنزير ، لا يحل منها قليل ولا كثير حتى تفسد ويفارقها العرض الذي حرمها .

والخمر نوعان أحدهما مجمع عليه والآخر مختلف فيه ، فأما المجمع عليه فهو ما غلا من عصير العنب من غير أن تصيبه النار ، أجمع المسلمون جميعاً على أن هذا خمر لا يحل منه شيء ، ولا يستعمل بطعام ولا شراب ولا دواء حتى ينقلب فيصير خلاً .

والجنس الآخر المختلف فيه نقيع الزبيب اذا اشتد ، ونقيع التمر إذا صلب ، وهو السكر .

يقول بعض الناس ليس ذاك بخمر ويحتجون بقول عمر : ما انتزع بالماء فهو حلّ ، وما انتزع بغير الماء فهو حرام ، وقالوا : وقد فارق الخمر في الصفة والهيئة فليس بخمر . وقال آخرون : هو خمر وهذا هو القول الأولى ، لأن تحريم الخمر نزل وجمهور الناس مختلفة ، وكلها يقع عليه هذا الاسم في ذلك الوقت .

قال أبو موسى خمر المدينة من البسر والتمر ، وخمر أهل فارس

---

(١) الجلاّلة : البقرة تتبع النجاسات .

من العنب ، وخمر أهل اليمن البتع ، وخمر الحبشة السُّكْركة ، فخمر البسر والتمر الفضيخ ، والسكركة والبتع هو نبيذ العسل الذي يتخذه أهل مصر واليمن . ولأهل اليمن أيضاً المزر وهو من الشعير ، والسكركة من الذرة ، وهو الغُبَيراء التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وقال هي خمر العالم .

وقَوْلُ عمر : الخمر من خمسة أشياء من البُرّ والشعير والتمر والزبيب والعسل .

والخمر ما خامر العقل يُوضح هذا فأما ما شربه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابتُه من نبيذ السقاية وهو نقيع فان نبيذ السقاية يتخذ قَبْل يوم التروية بيوم أو اثنين فيشربه الناس حلوا وناشئاً ، وربما دخله شيء من عَرَض النبيذ ، فالرائحة لحرارة البلد ، وسرعة تغيّر الأطعمة والأشربة فيه ، وليس يكونَ شيء من هاتين الحالتين حراماً ، وانما يحرم إذا دخله عَرَض الخمر ، واعترته النشوة وصلب .

ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينقع له التمر والزبيب فيشربه ثلاثاً فاذا جاز ذلك أمر به فسكب أو سقاه الخدم لأنه بعد ثلاث يتغير شيئاً فيتنزه عنه لا انه حرام ، ولو كان حراماً ما سقاه أحداً . وهذا كتركه أكل الثوم تنزهاً عنه وصوناً للوحي ، واذنه للمسلمين في أكله إذا طبخ .

وأما قول عمر ما انتزع بالماء فهو حلال ، وما انتزع بغير الماء فهو حرام ، فليس بصحيح عن عمر .

والثاني من الأشربة المسكر وهي محرم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرمت لحوم السباع ، ولحوم الحمر الأهلية ، ولحوم ذوات المخالب من الطير ، وليس التغليظ فيها كالتغليظ في الخمر وان كانت حراماً .

ولا يكون مَن شرب النبيذ نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر ، وان أسكر كثيرهما ، كمن شرب خمراً ، كما أن أكل لحم الحمار الأهلي ليس كأكل لحم الخنزير ، على ما مثلت لك من تشبيه المحرم في كتاب الله بالفروض وتشبيه المحرم بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنن .

والمسكر من الشراب كل ما صلب واشتد وازداد على مرّ الأيام جودة من نبيذ الزبيب المطبوخ ونبيذ التمر المطبوخ ، مفردين وخليطين ، والطلا ونبيذ الدادي وغير ذلك ، وإنما سمي مسكراً لأنه مدخل في السكر ، والسكر ذهاب العقل .

وقد اختلف الفقهاء في السكر الموجب للحد فكان مالك ابن أنس يقول : السكران الذي يغيب ويخلط . وقال الشافعي :

السكران الذي فارق ما كان عليه من الحلم والسكونِ إلى السفه والجهل .

وقال الثوري هو الذي اختلس عقله ولا يقيم آية ، وان استقر بها ، وإذا سئل عن شيء أجاب عن غيره .

وقال أبو حنيفة السكران الذي يذهب عقله فلا يعرف قليلاً ولا كثيراً وهذا هو القول وهو مقارب لقول الثوري غير أن أدنى السكر ما ذهب اليه الثوري من اختلاس العقل وغروب العقل حتى يجيب عن غير ما يُسأل عنه ، ولا يقيم آية ان استقرأها[١] ، وأشده ذهاب العقل حتى لا يفهم قليلاً ولا كثيراً ، لأن السكر في اللغة رَيْن[٢] الشراب على العقل ، والباس سورته الدماغ ، وكل شيء سددته فقد سكرته ، ومنه ما قيل لِما سُدّ به مجاري المياه السكور واحدها سِكر ، ومنه قوله تعالى « لقالوا إنما سُكّرت أبصارنا » أي غُشّيت شيئاً أزال النظر عن حقائقه كما يقول العوام أخذ فلان بعيني ، وهذا لا يقال له خمر على الحقيقة ، وان فَعَلَ فِعْل الخمر ، لأن تحريم الخمر نزل والناس لا ينتبذون بالنار فحرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : كل مسكر

---

(١) التصحيح من (ع) .

(٢) يقال رين على قلبه غلب وكل ما غلبك رانك وبك وعليك .

خمر على مجاز اللغة يريد أنه بمنزلة الخمر ، لأنه حرمه بالسنة كما حرم الله تعالى الخمر بالكتاب ، ولو كان كل مسكر خمراً وكانت العرب تعرف ذلك لم يحتج إلى أن يقول هذا القول ، ولاكتفى بما أنزله الله تعالى بالقرآن ، ولكن الخمر كان عند العرب ما أعلمتك فاعلمها ان هذا شبيه بها .

وهذا كرجل قال : ليس عندنا بُرّ وإنما غذاؤنا الشعير فيقول له قائل : كل مشبع بُر يريد أنه يقوم مقام البر . وكذلك نقول المتعة زنا أو من الزنا ، فليس ذلك على الحقيقة ، وانما نريد أنها شبيهة به لتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ، بعد أن أبان الله تعالى فيها ، وندخل على من زعم أنها زنا على الحقيقة أن يقول ان الله أحلّ الزنا واذن فيه ، وكذلك نقول النَرْد مَيْسِر ومن الميسر ، وليس ذلك على الحقيقة ، لأن الميسر ضرب القداح على أجزاء الجزور ، فلما كانت النرد قماراً وكانت بفصين ، وكان الميسر قماراً ، وكان بقِداح ، قيل النرد ميسرٌ على التشبيه .

وقال الأضبط بن قريع في الجاهلية وكان قومه أساؤا مجاورته وآذوه فرحل عنهم الى قوم آخرين ، فأساؤا مجاورته وآذوه ، فانتقل الى اخرين ففعلوا به مثل ذلك ، فرجع الي قومه وقال :

كل الناس بنو سعد ، وبنو سعد قومه يريدون أنهم مثلهم في سوء المجاورة وقال في نحو هذا :

فلا تحسبا هنداً لها الغدر وحدها ... سجيةُ نفسٍ كلُّ غانية هندُ

أي كل غانية مثل هند في الغدر وقال ابن شبرمة :

يا أخلاي انما الخمر ذئب ... وأبو جعدة[1] الطلاء المريب

ونبيذ الزبيب ما اشتد منها ... فهو للخمر والطلاء نسيب

وإنما أخذ هذا من قول عبيد بن الأبرص :

هي الخمر تكنى الطلا ... كما الذئب يكنى أبا جعدة

وقال أبو الأسود :

دع الخمر يشربها الغواة فانني ... رأيت أخاها نا كساً لمكانها

قيل فنبيذ الزبيب قال :

فان لا يكنها أو تكنه فإنه ... أخوها غذته أمها بلبانها

وأما قول مالك ان السكران هو الذي يذيب ويخلط وقول الشافعي إنه الذي فارق ما كان عليه من الحلم والسكون إلى السفه فان الناس يختلفون في أخذ الكأس منهم ، فمنهم من يتكلم ويَهْجُر ، ومنهم من يسكن ويفتر ، قال الشاعر :

قد أشهد الشارب المعدَّل لا ... معروفه منكر ولا حَصِرُ

---

(١) أبو جعدة كنية الذئب .

في فتية لَيّني المآرب لا ينسون أحلامهم اذا سكروا

وقال آخر :

وما خير ندمان سَكُوت كأنما تدور عليه الكأس وهو كئيب

اذا ما نفوس القوم طابت فنفسه أبت لا يراها عند ذاك تطيب

وقال آخر :

يزيد السفيه الكأس فيه سفاهة ويترك أخلاق الكريم كما هيا

وجدت أَقل الناس عقلاً اذا انتشى أقلهم عقلاً اذا كان صاحيا

وقال آخر :

احب الليّنينَ من الندامى وأَبغض كل نَدْمان شحاحِ [1]

فكيف يُقضى على من كانت سجيته في سكره الحلم والسكوت بالسكر إن كان الأمر كما قالا ولكن الحال التي يستوي فيها الناس ذهاب العقل وقال الأخطل في سكران :

صريع مدام يرفع الشرب رأسه ليحيي وقد ماتت عظام ومفصل

يهاديه احياناً وحيناً يجره وما كاد إلا بالحشاشة يعقل

اذا رفعوا عضوا تحامل صدره وآخر مما نال منها مخبَّل

وقال أعرابي :

شربنا شربة من ذات عرق بأطراف الزجاج لها هدير

---

(١) في الاصل شحاج .

وأخرى بالمروّق ثم رحنا نرى العصفور أعظم من بعير
وأبصرت الذباب اذا علانا أجل من الهبلّ[1] من النسور
وحتى خلت ديك بني نمير أمير المؤمنين على السرير
وخلت دجاجهم في الدار رقطاً وفود الروم في قمص الحرير
وأبصرت الكواكب دانيات ينلن أنامل الرجل القصير
أدافعهن بالكفين عني وأمسح جبهة القمر المنير

وقال آخر :

وما حرم الرحمن تمراً كنزته ولا ما سقاني من ركيته سعد
اذا اصطحبا في الدنّ ينتج منهما شراب اذا ما صب في صحننا ورد
فما ذر قرن الشمس حتى كأنما نرى الشخص بالعينين أربعة تعدو

وقال اسحق بن ابراهيم الموصلي :

وصافية تُعشي العيون رقيقة رهينة عام في الدنان وعام
أدرنا بها الكأس الروية بيننا من الليل حتى انجاب كل ظلام
فما ذر قرن الشمس حتى كأننا من العي نحكي أحمد بن هشام

وقال آخر في أدنى السكر :

سقاني هديل من شراب كأنه دم الجوف قديدني الحليم من الجهل
دخلت عليه وافر العقل صاحياً فما زال بالتقريب والأهل والسهل

---

(١) الضخم المسنّ.

وما زلت أسقى شربة بعد شربة من الراح حتى رحت مبهم العقل
سقاني ثلاثا بعد سبع وأربع فخيرن ما بين الذؤابة والنعل
فرحت كأن الأرض اركل متنها[1] اذا هي دارت بي فيعدلها ركلي

وقال آخر :

حبذا ليلتي بتلّ[2] بُونّا اذ نسقّى شرابنا ونغنّى
من شراب كأنه دم جوف يترك الشيخ والفتى مُرْجَحِنّا
حيث دارت بنا الزجاجة درنا يحسب الجاهلون انا جُنِنَّا
ومررنا بنسوة عطرات وسماع وقرقف فنزلنا

وقال اعرابي يذكر نفسه وندامه :

اذا ما برزنا بالفضاء تقحمت بأقدامنا منها المتان الصرادح

أي أرجلنا تختلف يقول نحن ان مشينا في مستوٍ من الأرض فكأن أرجلنا تنحدر من المتان الى هوة الصردح المنجرد .

والثالث من الأشربة ما أرق من نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر وطبخ ، وكان مما يفسد على مرور الأيام .

روى محمد بن الحسن عن علي بن مالك الرؤاسي عن الضحاك ابن مزاحم عن ابن عباس أنه قال كل نبيذ يفسد فلا بأس به ،

---

(١) في الاصل منتهى وهو تصحيف .

(٢) وكذا في (ع) وفي بعض الروايات : بدير بونا وكذلك في الديوان .

وكل نبيذ يزداد جودة على طول الترك فلا خير فيه . وهذا حلال ان شربته [في حال] نشيشه أو حال غليانه ، أو حال سكونه بعد الغليان ، اذا علمت أن الكثير منه لا يسكر ولا يطبق على العقل .

وان كان بالكثير منه تخدر وتفتر فهو من المكروه الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه نَهْي التأديب كنهيه عن لحوم الجلاّلة وكسب الحجّام ، فان أنت تركته فالفضيلة والمثوبة في تركه ، وان أنت شربته فلا جناح ان شاء الله تعالى ، غير أنك رغبت عما أدبك به النبي صلى الله عليه وسلم ، وأطعت هواك بمخالفته .

وقد قال الله عز وجل : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » يريد أنه اذا أمرهم بأمر ودعتهم أنفسهم إلى خلافه ، كانت طاعته والأخذ بأدبه أولى بهم من متابعتهم أنفسهم ومساعفتهم أهواءهم ، وهذا هو الذي شربه الصالحون ووصف بالصلابة والشدة لخروجه من حال الحلاوة ، وهو الذي كانوا يقطعون متنه بالماء ، ثم غلط قوم بالكيفية فشربوا المسكر ، وليس معنى الاكثار من قولهم ما أسكر كثيره فقليله حرام ، ما ليس في وسع الناس أن يبلغوه في الشراب والكثير يقع من العدد على أقصى نهاياته ، ولكل متأول أن يتأول في الكثير ما أراد . ألا ترى أن قائلاً لو قال :

أصاب فلان مالاً كثيراً لكان يجوز أن يتوهم المتوهم الفاً أو ألفَ ألفٍ وما فوق ذلك ، ولا معنى لقوله ما أسكر كثيره من كل شيء ، وإنما أراد النبيذ خاصة ، ويدل على ذلك أَن الرائب من ألبان الابل قد يسكر إسكار النبيذ ، والعرب تقول قوم يلبنون اذا ظهر منهم سفه وجهل ، وأصله شربهم اللبن وما يعتريهم مع شربه من الأشر والبطر ، ويقولون قوم رُوبى اذا شربوا الرائب فسكروا قال بشر بن أبي حازم :

فأما تميمٌ تميمُ بن مُرٍّ فألفاهم القوم روبى نياما

أي قد شربوا من الرائب حتى سكروا وناموا وبعض الناس يذهب الى أن روبى خُثْر الأنفس أي مختلطون ، وهذا غلط لأنه يقول رُوبى نياما ، فالنوم يشهد لما ذهبنا إليه ، واللفظ أَيضاً شاهد لأن روبى مأخوذ من الرائب ، وقد يجوز أن يكون أَصله من الرائب ، ثم يستعار لكل عابث [١] في النفس ، ولكل من أصابته دهشة .

وبلغني أن أَلبان الخيل تسكِر ، والناس يشربون شيئاً يقال له المرقّد ، اذا أَرادوا التعالج ببطءٍ أو كيٍّ أَو قطع جارحة ، وهو بمنزلة المسكر .

---

(١) في (ع) غلث في النفس .

ومن السموم الداخلة [في الأدوية] ما يرقد وبالثغر [1] طعام يعلث فيأكلونه في سني المجاعة يسمونه المسكر بلغني أنه يسكر اسكار الشراب .

وليس جميع هذا بشيء محرم لأن القصد بالمسكر الى الشراب خاصة ، ويوضح ما قلناه من قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أسكر الكثير منه انه لم يرد الكثير ما ليس في وسع الانسان أن يشربه قوله ما أسكر الفَرَقُ منه فملء الكف حرام . والعوام يقولون الفرق بسكون الراء ، ويذهبون الى أنه مائة وعشرون رطلاً على ما اصطلحوا عليه في فرق الدوشاب ومن في وسعه أن يشرب مائة وعشرين رطلا حتى يعلم ما يسكر منه هذا المقدار من الشراب وانما هو الفرق بنصب الراء وهو ستة عشر رطلاً قال خداش بن زهير :

يأخذون الأرش من اخوانهم ‏ ‏ فَرَقَ السمنِ وشاةً في الغنم

وللعرب أربعة مكاييل مشهورة وقد ذكرتها في كتاب غريب الحديث فأصغره المدّ وهو رطل وثلث في قول الحجازيين ورطلان في قول العراقيين .

---

(١) الثغر كل موضع قريب من أرض العدو وهو مواضع كثيرة منها ثغر الشام والغالب هو المراد .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد، والصاعُ وهو أربعة أمداد خمسة أرطال وثلث في قول الحجازيين ، وثمانية أرطال في قول العراقيين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع والقسط وهو رطلان وثلثان في قول الناس جميعاً والفَرَق وهو ستة عشر رطلاً ستة أَقساط في قول الناس جميعاً .

قالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل انا وحرى (١) . ذاك واشارت الى اناء قدر الفرَق وهذا أقل ما يجزيء المغتسلين لوضوئهما وغسلهما ، وهو ستة عشر رطلاً .

وكان أبي بن خلَف يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندي بكر أعلفه كل يوم فرقاً من ذُرَة أقتلك عليه ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بل أَنا أَقتلك ان شاء الله ، فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده يوم أُحُد .

ومما يشبه هذا من المكروه اذا قوي ، والمأذون فيه اذا خف ، نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المفدّم وهو المعصفر المشبع واذنه فيما خف صبغه من ذلك المصبوغ بالزعفران . فكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس ما خف صبغه ولبس الناس المعصفر وابتذلوه منهم ابراهيم والقاسم وغيرهما .

---

(١) هكذا غير منقوطة وفي (ع) وحسوى بدون نقط .

فمن لبس الخفيف الصبغ من المصبوغ بالعصفر فهو بمنزلة من شرب نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر اذا طبخ وأرِق فلم يخدّر كثيره ويفتر ، ولا جناح ان شاء الله ، ولكنهما رغبا عن فضيلة ومثوبة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل مفتّر كما نهى عن المفدَّم والمعصفر وكما نهى عن القسى وهي ثياب مضلَّعة بحرير وكما نهى عن المياثر الحمر وهي مراكب كانت للعجم من ديباج ومثل الاشربة التي في التنزيل الذي نزلناها به الميسر حرمه الله تعالى بالكتاب ، وحرمت السنة النرد ، وأحل للناس الرهان والنضال ، وهما قمار ويرخص للناس باللعب بالجوز والشهاردة ومثل الاستقسام بالأزلام ، وكانوا في الجاهلية اذا أرادوا أن يفصلوا بين مشتبهين ، أو يختاروا أحد أمرين ، أو يتعرفوا حظ كل واحد من كل شيء مجتمع يختلف ، استقسموا بالقِداح فما خرج منها من شيء عمل به ، فحرمه الله تعالى بالكتاب ، وأحلّ لنا القُرْعة وَجعلها باباً من الحكم ، وهي أشبه شيء بالاستقسام ، ومثل ذلك الغناء يكره العلماء منه ما أحدث الناس من رقيقه واهزاجه وترجيعه واطرابه ، ويرخصون في الحِداء وغناء الركبان والمصب .

فتفهَّم رحمك الله ما قلناه وتدبره ولا تتأول علينا في المفتر أنه

المسكر ولا في الصلب انه ما يذهب إليه الناس فانهم لم يؤتوا في شرب ما يحرم الا من الغلط في الكيفية ، اذ كان من تقدم لم يجد في الرقيق حداً ، ولا في المتين حداً ، ولا قيل ما صُبَّ فيه من الماء ستة وسبعة هو الحلال ، ولا ما صب فيه اثنان وثلاثة هو الحرام .

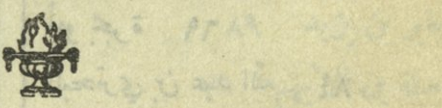
وسمعوا بأن خيار الصحابة شربوا الصلب وشربوا النبيذ فتوهموا أنهم شربوا المسكر ، ووجدوا محبة من النفوس لذلك ، ومشايعة من الهوى ، وانما الصلب الذي شربوه ما زايلته الحلاوة فصار صلباً بمفارقة لين الحلاوة وعذوبتها ، وهو في نفسه رقيق ضعيف لا يكونُ منه اذا شرب الرجل ما في وسع الانسان أن يشرب مثله اطباقٌ على العقل ، وانما يكون مع الاكثار منه خدر يعتري الوجه وينشط .

وخير لك ان كنت تخاف أن يدعوك ما رخص لك فيه الى ما حرم عليك ان تدعه كله فان حاتم الطائي كان يقول : اذا كان الشيء يكفيكهُ التركُ فاتركه . وقالوا : دع عنك ما يريبك الى ما لا يريبك . وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله : ان استطعت أن تدع شيئاً مما أحل الله لك يكون حاجزاً بينك وبين ما حرم عليك فافعل ، فان من استوعب الحلال كله تاقت نفسه الى الحرام والسلام .

تم كتاب الأشربة والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على اشرف النبيين
وعلى آله وصحبه أجمعين

وجد في آخر المخطوطة البغدادية ما يأتي : لابي الهندي وقد منع من شراب وتوعد عليه فخج فلما كان في مكة شرب وقال :

رضيع مدام فارق الراح روحه فأضحى عليها مستهل المدامع
اديرا عليَّ الكأس اني فقدتها كما فقد المفطوم دَرَّ المراضع



الفهرس الأول

فهرس الأمكنة والأعلام

حرف الألف

حرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف الظاء

حرف العين

حرف الغين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف الياء

فهرس القوافي

مرتب على حروف المعجم

☆☆☆

استدراك

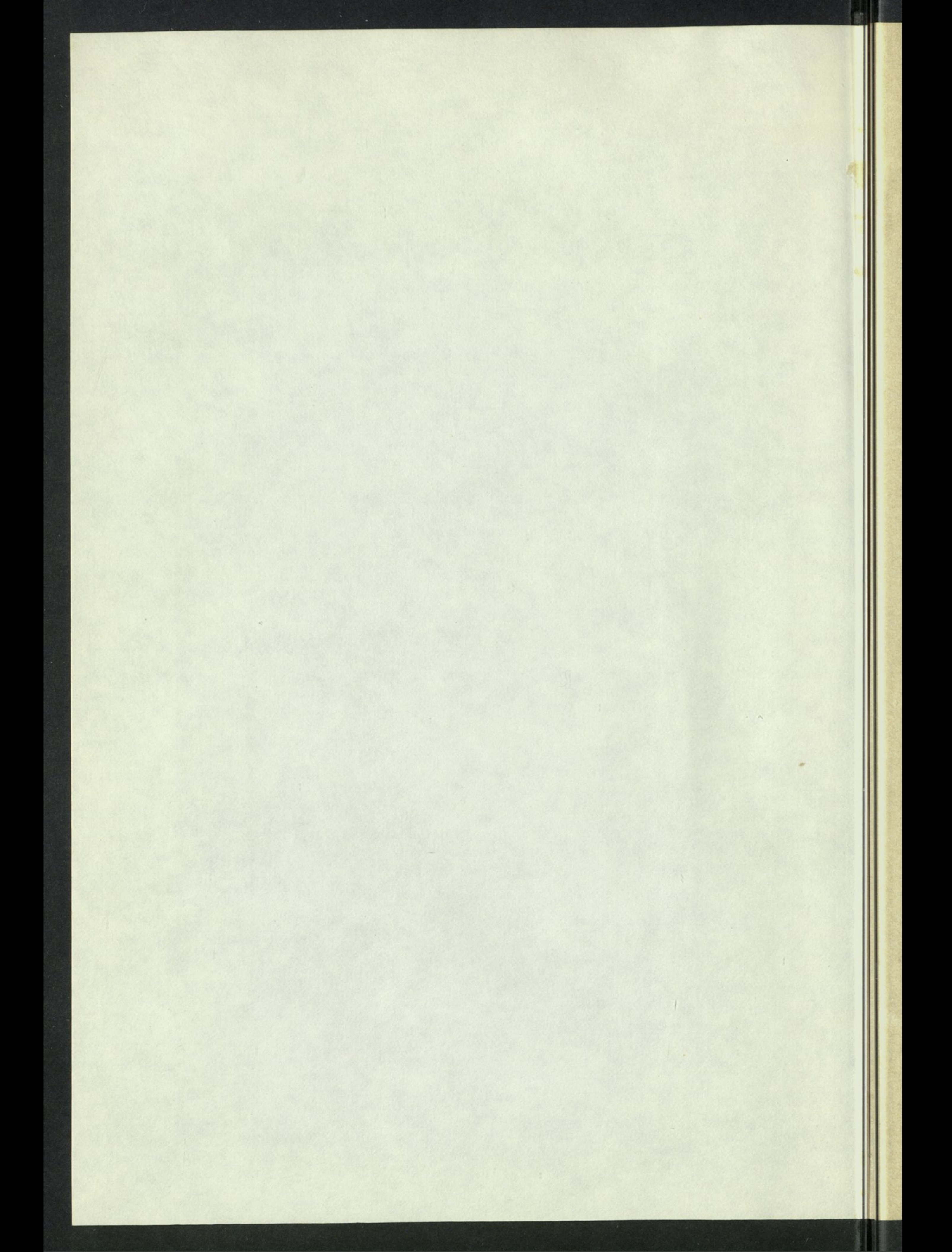
فاتنا أن نذكر أن القصيدة التي أثبتناها ص ١٠٤ وأولها :

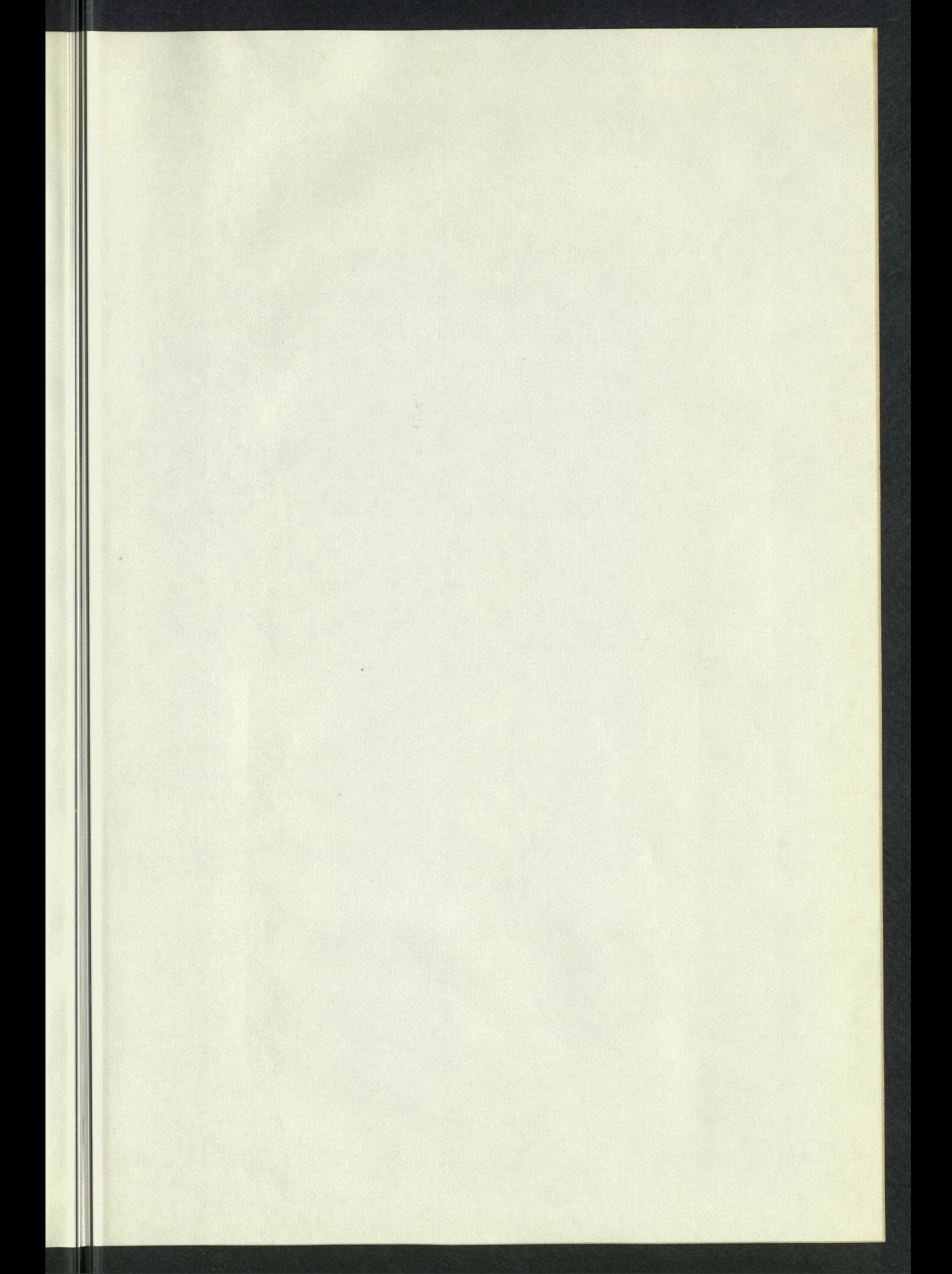
شربنا شربة من ذات عرق　　بأطراف الزجاج لها هديرُ

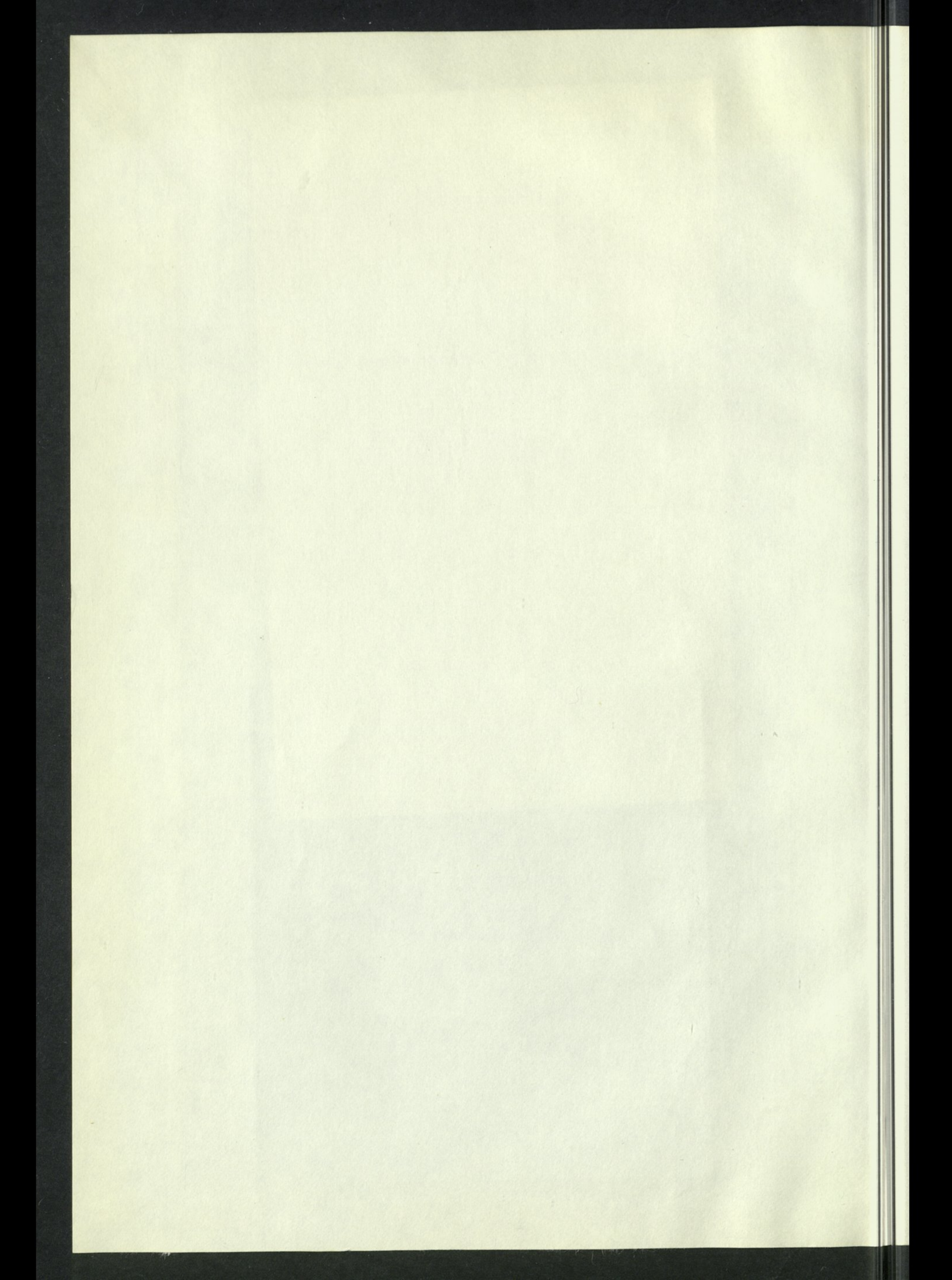
جاءت هكذا في النسختين المصرية والعراقية وأن صواب روايتها ما جاء في الحيوان للجاحظ ج ٢ ص ٣٥٦ وهو :

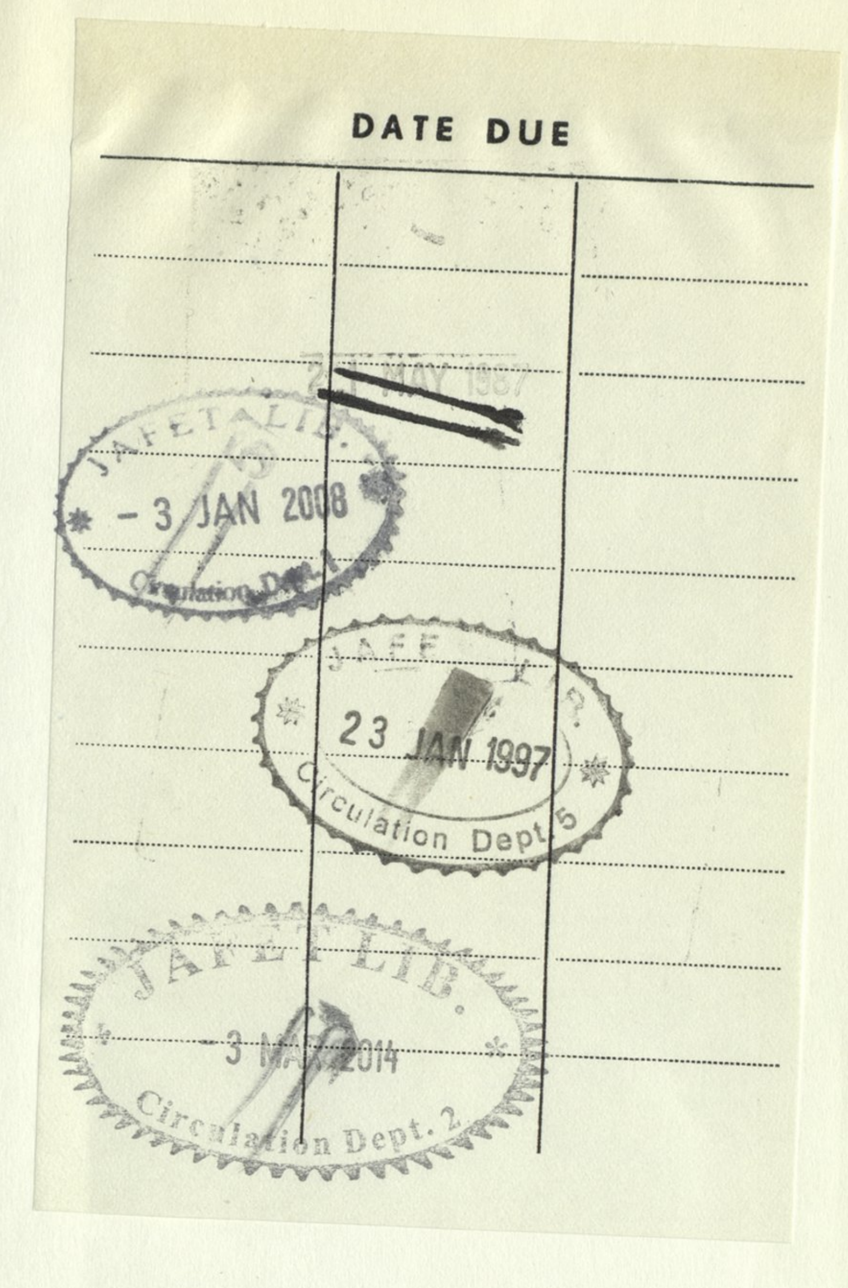
غدوتُ بشربةٍ من ذاتِ عرقٍ　　أبا الدهناء من حلب العصيرِ
وأخرى بالعقنقلِ ثم سرنا　　نرى العصفور أعظم من بعيرِ
كأن الديك ديك بني نمير　　أمير المؤمنين على السريرِ
كأن دجاجهم في الدار رقطاً　　وفود الروم في قمص الحريرِ
فبتُّ أرى الكواكب دانياتٍ　　ينلن أنامل الرجل القصيرِ
أدافعهن بالكفين عني　　وأمسح جانب القمر المنيرِ

هذا وقد ورد في الكتاب أخطاء لا تخفى على القارئ .








DATE DUE
21 MAY 1987
JAFET LIB.
- 3 JAN 2008
Circulation Dept. 1
JAFET LIB.
23 JAN 1997
Circulation Dept. 5
JAFET LIB.
- 3 MAY 2014
Circulation Dept. 2

